

المركز الفلسطيني للتنمية والحريات الإعلامية «مدى»

الدليل التدريبي الخاص بالحقوق الرقمية

الحق في الوصول إلى الإنترنت كمصدر للمعلومة وكأداة لمشاركتها

إعداد: مأمون مطر

فلسطين
تشرين الثاني/نوفمبر 2017

الدليل التدريبي الخاص بالحقوق الرقمية

(الحق في الوصول إلى الإنترنت كمصدر للمعلومة وكأداة لمشاركتها)

فلسطين، كانون أول/ديسمبر ٢٠١٧



انجز هذا الدليل بدعم مشكور من مؤسسة:



عن مركز مدى

مركز «مدى» مؤسسة إعلامية حقوقية فلسطينية مستقلة غير حكومية وغير ربحية، تأسست عام ٢٠٠٦، مقرها الرئيسي رام الله، ويعمل في كافة أنحاء الأراضي الفلسطينية.

في العام ٢٠٠٦ تحول مركز «مدى» من حلم إلى مؤسسة تسعى للتغيير نحو الأفضل، ليصبح للصحفي مؤسسه تدعمه وتقف إلى جانبه حين تنتهك حقوقه من أي طرف كان، بعد أن كان يناضل فردياً في الدفاع عن رأيه ومهنيته. ولتوعي وتدعم المجتمع الصحفي في تفتيت صخور الرقابة الذاتية لينطلق بإبداعه دون خوف، من أجل تكريس الصحافة كسلطة رابعة في المجتمع تساهم في تطوره والتصالح مع ذاته.

تأسس مركز «مدى» لذلك كله من قبل مجموعة من الصحفيين والشخصيات المهتمة الذين شعروا أن وقت التغيير قد حان، ليعملوا بشكل طوعي لمدة سنتين، لينطلق بعدها كمركز فاعل في الدفاع عن حقوق الصحفيين من خلال تقديم الاستشارات القانونية لهم، وفضح الانتهاكات بحقهم، والتوعية بالحق في حرية التعبير وبحقوق الصحفيين، وللمساهمة بشكل جدي في تنمية الإعلام الفلسطيني ليقوم بدوره الحقيقي في حياة المجتمع الفلسطيني التوّاق للحرية والديمقراطية والتقدم.

يخطط المركز ويعمل بشكل علمي ممنهج متواصل حتى يحدث التغيير، إذ يتم التخطيط بناء على دراسات تشخص الواقع والتحديات التي يجب العمل عليها في هذا المضمار. ويتم اشتقاق البرامج والأنشطة بناءً عليها، حيث تنفذ لاحقاً بالتعاون مع المؤسسات الشريكة، ولا يقبل المركز أي تمويل مشروط لا يتماشى مع رؤيته وخططه.

ما هي الحقوق الرقمية؟

يصف المصطلح الحقوق الرقمية حقوق الإنسان التي تسمح للفرد بالوصول إلى الإعلام الرقمي واستخدامه وانشائه ونشره أو الوصول إلى أجهزة الحاسوب وغيرها من أنظمة التخزين والحوسبة المحلية والسحابية وانظمة الاتصال التي توصل لها وما عليها من خدمات لنقل البيانات والمعلومات وحق الوصول لها والأجهزة الإلكترونية أو شبكات الاتصال واستخدامها وكذلك حقه في وجود شبكات بث تلفزيوني واذاعي وطنية (رقمية) تنقل له المعلومات والاخبار والبرامج بكافة اشكالها.

ويتعلق هذا المصطلح بشكل خاص بحماية وإعمال الحقوق الموجودة، مثل الحق في السرية أو حرية التعبير في سياق التقنيات الرقمية الجديدة، وخصوصًا شبكة الإنترنت. ويتم اعتبار الوصول إلى شبكة الإنترنت حقًا تكفله قوانين الدول المتعددة.

وفي هذا الدليل/الكتيب نلقي نظرة على الحقوق الرقمية وكيفية ضمانها والتعامل معها.

فيما يحتفل العالم بيوم حقوق الإنسان كل عام في ١٠ ديسمبر/كانون الأول من كل عام.

حيث يأتي ذلك احتفالا باليوم الذي اعتمدت فيه الأمم المتحدة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في عام ١٩٤٨، ويتضمن الإعلان ٣٠ حقاً أساسياً، تتراوح بين حرية التعبير والتحرر من التعذيب والحق في الخصوصية والحق في التعليم. الا انه الكثير قد تغير منذ تم اعتماد إعلان حقوق الإنسان قبل ما يقرب من ٧٠ عاما الى يومنا هذا من حيث الحقوق وأدوات التعبير وطريقة التعبير عن الراي والحصول على المعلومات.

فالتكنولوجيات الالكترونية والرقمية تحول الكيفية التي يمارس فيها المليارات من الناس حقهم في حرية التعبير والحصول على المعلومات، لدرجة أنه من الممكن القول بأن الإنترنت، إلى جانب الهواتف المحمولة، هي أداة المعلومات الأكثر أهمية في العالم.

ما هي الحقوق الرقمية بالضبط؟

وتعتبر الحقوق الرقمية نفس حقوق الإنسان الأساسية الموجودة في العالم غير المتصل بالإنترنت – ولكن في عالم الإنترنت.

في عام ٢٠١٢ (ومرة أخرى في عامي ٢٠١٤ و٢٠١٦)، وافق مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة في قرار بأن نفس الحقوق التي يتمتع بها الناس حاليا يجب أيضا أن تكون محمية عبر الانترنت. وهذا يعني أنه بدلا من الأمم المتحدة التي تسعى إلى تحديد حقوق جديدة للحيز الإلكتروني، فقد أوصوا بتوسيع نطاق حقوق الإنسان القائمة على الفضاء الإلكتروني والرقمي (السيبراني).

الجمعية العامة للأمم المتحدة تؤيد الحق في الخصوصية في العصر الرقمي

معربة عن قلقها إزاء التأثير السلبي للمراقبة الإلكترونية واعتراض الاتصالات الرقمية وجمع البيانات الشخصية، على حقوق الإنسان، اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة بالاجماع قرارا يدعم بقوة الحق في الخصوصية، داعيا جميع الدول إلى اتخاذ التدابير اللازمة لوضع حد للأنشطة التي تنتهك هذا «المبدأ الأساسي للمجتمع الديمقراطي».

وتحت عنوان «الحق في الخصوصية في العصر الرقمي»، تداولت الجمعية هذه المسألة الناشئة، مؤكدة على أن الحق في الخصوصية هو حق من حقوق الإنسان، ومشددة، للمرة الأولى، على أن نفس الحقوق التي يتمتع بها الناس يتعين حمايتها أيضا على الإنترنت، ودعت الدول إلى «احترام وحماية الحق في الخصوصية، بما في ذلك في سياق الاتصالات الرقمية». وكان هذا القرار، الذي صاغته البرازيل وألمانيا، من بين أكثر من ٦٥ نصا أوصت بها اللجنة الثالثة للجمعية العامة (الاجتماعية والإنسانية والثقافية) حول مجموعة من القضايا تتعلق أساسا بحقوق الإنسان، والتنمية الاجتماعية ومنع الجريمة. ومشيرا إلى أنه في حين أن المخاوف بشأن الأمن العام قد تبرر جمع وحماية بعض المعلومات الحساسة، يوضح النص أنه يتعين على الحكومات ضمان الامتثال التام لالتزاماتها بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان.

ويدعو الدول إلى المحافظة على أو إنشاء نظام فعال ومستقل محلي، قادر على ضمان الشفافية، حسب الاقتضاء، ومساءلة المراقبة و/أو اعتراض الاتصالات وجمع البيانات الشخصية. ويطلب القرار أيضا من المفوضة السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان، نافي بيلاي، أن تقدم تقريرا بشأن حماية وتعزيز الحق في الخصوصية في سياق المراقبة المحلية وخارج الحدود الإقليمية، و/أو اعتراض الاتصالات الرقمية وجمع البيانات الشخصية، بما في ذلك على نطاق واسع، إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته ٢٧ وإلى الجمعية العامة في دورتها ٦٩. وفي وقت سابق من العام، أبرزت السيدة بيلاي الحق في الخصوصية، وذلك باستخدام حالة المواطن الأمريكي إدوارد سنودن لتوضيح الحاجة الملحة لحماية الأفراد الذين يكشفون عن انتهاكات حقوق الإنسان. وذكرت أن «الحق في الخصوصية، والحق في الوصول إلى المعلومات وحرية التعبير يرتبطون ارتباطا وثيقا. والجمهور لديه الحق الديمقراطي في المشاركة في الشؤون العامة وهذا الحق لا يمكن أن يمارس على نحو فعال من خلال الاعتماد فقط على المعلومات المصرح بها». يشار إلى أن السيد سنودن، وهو موظف متعاقد في وكالة الأمن القومي في الولايات المتحدة، متهم بتسريب تفاصيل عدة برامج مراقبة إلكترونية سرية للصحافة. وكان قد فر من البلاد في الربيع الماضي بعد نشر الأخبار. ووفقا لتقارير وسائل الاعلام ، يوجد حاليا في روسيا. وأشارت السيدة بيلاي في ذلك الوقت إلى أنه في حين أن المخاوف بشأن الأمن القومي والنشاط الإجرامي قد تبرر استخدام ضيق لبرامج استثنائية ومصممة خصيصا للمراقبة، إلا أن «المراقبة دون وجود ضمانات كافية لحماية الحق في الخصوصية تحمل خطر التأثير سلبا على التمتع بحقوق الإنسان والحريات الأساسية». وأشارت أيضا إلى أن المادة ١٢ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمادة ١٧ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية تنصان على أنه لا يجوز التدخل التعسفي في خصوصيات الفرد أو أسرته أو منزله أو مراسلاته، وعلى أن لكل شخص الحق في حماية القانون من مثل هذا التدخل أو تلك الحملات.

http://www.un.org/arabic/news/story.asp?newsID=20136#.WapyRbIjG9K

القرار غير ملزم للدول ..

لكن من المهم التأكيد على أن قرار الأمم المتحدة هذا غير ملزم قانونا. كما أن البلدان الفردية تتعامل مع الحقوق الرقمية بطرق متنوعة. ففي حالة الخصوصية، على سبيل المثال، يرتكز هذا الحق في دستور كل بلد تقريبا في العالم.

ومع ذلك، فإن القوانين الوطنية التي تنظم الخصوصية في العالم الرقمي (في شكل قوانين حماية البيانات أو التحرر من المراقبة) غالبا ما لا تواكب التكنولوجيا وقد لا تحمي الخصوصية على الإنترنت.

لمعرفة المزيد عن الحماية القانونية للحقوق الرقمية، مؤسسة الحدود الإلكترونية
/ https://www.eff.org

هي عنوان أول جيد، وكذلك قوانين حماية البيانات في العالم.
https://www.dlapiperdataprotection.com

بداية ، ما هي التحديات التي تواجه الحقوق الرقمية؟

الحقوق الرقمية تتعرض للهجوم من العديد من الاتجاهات ومن جهات مختلفة من الدول ومن الشركات الكبرى العالمية والمسيطرة على الشبكات والخدمات والتكنولوجيا ومن مزودي الخدمات الرقمية المحليين كمزودي خدمات الانترنت والشركات التي تبيع وتروج للمنتجات الرقمية فإن هذا يجعل من الصعب أن تعرف من أين تبدأ.

ولكن هنا قائمة سريعة لتعطيك لمحة عامة عن القضايا الرئيسية:

١. محاولات السيطرة على الإنترنت من قبل الحكومات تتزايد باستمرار.

وفقا لأحدث تقرير حول الحرية على شبكة الإنترنت من قبل مؤسسة [١] ،، بيت الحرية من اجل الفكر والديمقراطية،، في عام ٢٠١٦ انخفضت حرية الإنترنت للسنة السادسة على التوالي. ويعيش ثلثا مستخدمي الإنترنت في العالم الآن في بلدان ذات شكل من أشكال الرقابة على الإنترنت، وتتخذ الضوابط التي

١ 36703292-a/rights-digital-are-what/en/com.dw.www//:http
https://freedomhouse.org/report/freedom-net/freedom-net-2016

تستخدمها السلطات الوطنية لتقييد الإنترنت أشكالا عديدة، بدءا من حجب المواقع أو ترشيحها، أو الضغط على الشركات لإزالة المحتوى الذي تعتبره مثيرا للجدل لإلقاء القبض على المستخدمين من أجل تبادل أو إبداء الإعجاب بمحتوى الإنترنت.

ومن دواعي القلق المتزايد إقفال الشبكات، حيث تجبر الحكومات مقدمي الخدمات على إغلاق شبكة الإنترنت أو شبكات التواصل الاجتماعي، وغالبا في أوقات حساسة سياسيا مثل الانتخابات.

٢. وكثيرا ما ينظر إلى الأمن القومي باعتباره يفوق الحق في الخصوصية أو حرية التعبير.

ومع وجود بلدان في أنحاء مختلفة من العالم تشهد زيادة في الهجمات المحلية والدولية، من الواضح أن الأمن القومي مسألة مهمة وحساسة.

ولكن كما نوقش في هذا المجال في المنتدى الاقتصادي العالمي، «**المعضلة هي كيفية ضمان الحماية مع الحفاظ على الأسس الحرجة لأنظمتنا الديمقراطية - حرية التعبير وحرية التجمع وتكوين الجمعيات، والحق في الخصوصية**»

٣. هناك غياب او نقص في الشفافية المحيطة بالشركات الخاصة المزودة للاتصالات والتي تمتلك في معظمها البنية التحتية للإنترنت والخدمات.

الشركات التجارية والأفراد لديهم وصول غير مقيد إلى جميع البيانات والمعلومات التي تتدفق من خلال شبكة الإنترنت - بيانات مثل الخدمات المصرفية، والشرطة، والخدمات الصحية، ومعلومات الشركات والاتصالات الخاصة.

ولكن من الصعب في كثير من الأحيان لمعرفة من بالضبط هؤلاء أصحابها، ما انتماءاتهم السياسية هي، وإذا كان يمكن الوثوق بها مع هذه البيانات.

٤. لوائح البيانات غير كافية لحماية الخصوصية.

كما ينقل الناس حياتهم على الانترنت – من التسوق الالكتروني إلى المصرفية والحسابات البنكية وحجوزات السفر والتنشئة الاجتماعية، والتعليم. حسنا، كل شيء تقريبا – بياناتهم تكشف الكثير عن ما يفكرون به والقيام به. ولذلك، فإن الحق في الخصوصية يعتمد الآن على قوانين قوية لحماية البيانات.

ومع ذلك، فإن جعل التنظيم أكثر تعقيدا هو أنه في عالمنا الذي يزداد اتساعا عالميا، فإن كميات هائلة من تدفق البيانات عبر الحدود.

وللأسف، وكما يقول مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، «**إن النظام الحالي لحماية البيانات يتسم بالتجزؤ الشديد، مع تباين النهج التنظيمية العالمية والإقليمية والوطنية**». (يمكنك العثور على تقرير الأونكتاد المتعمق بشأن أنظمة حماية البيانات هنا
(http://www.unctad.org/en/PublicationsLibrary/dtlstict2016d1_en.pdf).

٥. تتركز بعض الخدمات في أيدي عدد قليل من عمالقة التكنولوجيا.

ومن خلال احتكارهم للمعلومات، يمكن لعمالقة التكنولوجيا مثل فيسبوك وغوغل التأثير على الرأي العام أو التلاعب به من خلال تعديل المعلومات التي تعرضها الخوارزميات على الأفراد. هذا يصبح أكثر إشكالية مع شبكة الفيسبوك التي تلعب دورا مهيمنا على نحو متزايد في توزيع الأخبار، سواء حقيقية أو وهمية .

٦. هناك نقص في الوضوح حول من هو المسؤول عن الأخبار والبيانات والمعلومات المزيفة التي تغمر وتجتاح الإنترنت وماذا تفعل حيال ذلك.

على الرغم من ان الشائعات والتضليل منذ فترة طويلة تعتبر مشكلة على الانترنت، في أعقاب الانتخابات الأمريكية، عمالقة التكنولوجيا وخاصة الفيسبوك تعرضت لانتقادات خاصة للمساعدة في انتشار الفيروسية من أخبار مزورة.

ويرى البعض أن فيسبوك يجب أن يكون مسؤولا عن كل محتوى مزيف يساعد

على توزيعه بنفس الطريقة التي تتبعها وتتحملها شركات الإعلام، ويترتب عليه ان يوظف موظفي تحرير للمحتوى عندما يتعلق الامر بالاخبار.

بعد كل شيء، فإنه يمارس بالفعل السيطرة على الأخبار كما يرى مستخدمي شبكة الفيسبوك من حيث الأنظمة التي يتم توزيع المعلومات على الشبكة ونشرها ومدى ظهورها للجمهور . ومع ذلك، فإن الشركة ترفض فكرة أنها منظمة إعلامية، وتترك مسألة المساءلة دون إجابة. وبالإضافة إلى ذلك، ما إذا كانت الأخبار مزورة لجذب إيرادات الإعلانات أو تزويرها لأسباب سياسية أو دعائية، فإن القضاء عليها يثير شبح الحد من حرية التعبير.

٧. وبالإضافة إلى ذلك، هناك مجموعة كاملة من التحديات الأخرى، مثل المتصيدون على الإنترنت، وقوانين الجرائم الإلكترونية السيبرانية على مستوى الدول، والاحتفاظ الإلزامي بالبيانات، والحياد الصافي، والتتبع وتعقب المعلومات والاشخاص عبر الإنترنت.

أهم الحقوق الرقمية العالمية :

الحق الاساسي الأول: الحق في التكنولوجيا وما افرزته من ادوات واجهزة وانظمة اتصال ووسائل للتواصل.

في سياق التحول الذي تحدثه ثورة التكنولوجيا وانترنت الاشياء من تأثيرات وتحولات في حقوق إنسانية تم ترسيخها، من المهم جدا أن نلقي أحدث المطالبات بالحقوق عهدا، وهي المطالبة بحق شعوب الدول النامية في التقدم الاقتصادي والاجتماعي والمشاركة في مزايا التقدم العلمي والتقني، تأييدا كاملا من شعوب الدول الأكثر تقدما تقنيا، ولا يمكن النظر إلى ذلك باعتباره إيثارا في عالم تجري عولمته، لأنه إن لم تعم حقوق الإنسان العالم بأكمله ستضيع في نهاية المطاف في الأماكن التي رسخت فيها و استقرت، إن الدفاع عن حقوق الإنسان ونشرها مهمة تتطلب اليوم إيجاد واستخدام وسائل الاتصال الجديدة في مساحات دولية عامة لا تستبعد أحدا ويمكن فيها سماع أصوات الجميع دون تمييز بسبب العرق أو الثقافة أو العقيدة الدينية أو الجنس أو أي سبب آخر. وهذا ما يجب أن يتم مع احترام الاختلاف أثناء السعي

نحو تقريب وجهات النظر، فامتزاج الثقافات دائما ما يكون مثمرا، في حين لا تكون هناك هيمنة للواحد على الآخر.

إن الاستفادة من ثمار العولمة التكنولوجية بكل تدفقاتها الرقمية والتقنية يظل محدودا في الدول النامية بخلاف الدول المتقدمة التي تحتكر وسائل إنتاجها. كما أن الثورة الرقمية في الدول الصناعية أفرزت ثورة معرفية لامست بشكل كبير البنية الذهنية وسلوكيات الفرد في المجتمعات الغربية، وهذا ما تم التبشير به من خلال مقولات «مجتمع المعرفة» أو «مجتمع المعلومات» أو «المجتمع الرقمي».

الحق الأساسي الثاني: الحق في الاتصال والتواصل عبر التكنولوجيات (وسائل الاتصالات الرقمية) الحديثة

إن حق كل واحد في الوصول للآخرين وإسماعهم صوته من خلال وسائل الاتصالات الرقمية والتكنولوجيات الحديثة لا بد أن يكون موضع نضال باعتباره حقا أساسيا للإنسان، كل إنسان. ويجب تبني هذا الحق بالذات إزاء اتجاهات احتكار السيطرة على وسائل الاتصال سواء كانت من قبل مصالح حكومية أو تجارية. كما لا بد من اعتبار الوصول إلى وسائل الاتصال، التي تتيح استقبال المعلومات وبثها والتعبير عن كافة الآراء، حقا أساسيا من حقوق الإنسان وليس سلعة متاحة فقط لمن يمكنهم الحصول عليها.

ومن هذا المنطلق يمكن أن نعدد مجموعة من الحقوق المتفرعة عن هذا الحق والمبادئ والبنود الأساسية لضمان هذا الحق:

- الحق في النفاذ والولوج. لكل إنسان حق الاتصال وهو حق من حقوق الإنسان الأساسية، والحقوق المتعلقة بالنفاذ واستخدام الإنترنت والاتصالات السلكية واللاسلكية في غاية الأهمية. فتكنولوجيا المعلومات والاتصال بما فيها الإنترنت وتسهيل استخداماتها بفعالية لا بد وأن تكون متاحة للجميع خاصة المناطق النائية والبعيدة. إن الواقع العربي الذي نعيشه يدلل على أن وصول كل من يرغب بالنفاذ للأنترنت ليس بالأمر اليسير، وقد يكون من المستحيل عليه ذلك إذا كان يقطن في مناطق تبعد عن المدن الرئيسة أو في الأرياف، وهذا من شأنه أن يحرم الكثيرين من الاستفادة والنفاذ إلى شبكة الانترنت.

- الحق في التدريب، من حق كل إنسان أن يتدرب لتكون لديه القدرة على استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصال وخاصة الإنترنت لتلبية احتياجاته المختلفة، فالحكومات والمنظمات الدولية مطالبة بدعم وتشجيع وتطوير مناهج تدريبية مجانية أو قليلة التكلفة، وتوفير المواد للأفراد حول كيفية استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصال من أجل التنمية الاجتماعية والاقتصادية والتنمية المستدامة. كما وأن منظمات المجتمع المدني تعاني من مشكلات تدريبية عديدة، فهي غير قادرة في كثير من الأحيان على تأهيل موظفين أو متطوعين لاستخدام الانترنت من أجل نشر أعمالهم أو نشاطاتهم أو التوعية في مجال حقوق الإنسان، وتفتقد غالبية هذه المنظمات إلى البعد الاستراتيجي في تنفيذ برامج تدريبية معينة تخدم في النهاية المنظمات نفسها، والمجتمع بشكل عام. ومن جهة أخرى فإن الحكومات العربية وإن دعمت وغيرت مناهجها التدريسية لتتوافق والتطورات التكنولوجية الحديثة، إلا أنها فشلت في معظمها من توفير بيئة تدريبية مجانية أو قليلة التكلفة لمواطنيها. والحال كذلك فإن نسبة كبيرة من المواطنين حرموا من حقهم في التدريب والاستفادة من الانترنت بشكل خاص معا شكل سبباً إضافياً لانخفاض عدد مستخدمي الانترنت في الوطن العربي.
- توفير وضمان القدرة والإمكانية المالية. على الحكومات أن تتأكد من أن كافة المواطنين لديهم القدرة المالية للنفاذ إلى الإنترنت. إن تطوير البنية التحتية للاتصالات السلكية واللاسلكية، ووضع الرسوم وضرائب البرامج والضرائب المختلفة يجب أن تراعي النفاذ الفعلي للإنترنت وفقاً للقدرات الاقتصادية المتفاوتة للمواطنين. تعاني الشعوب في أغلب الدول العربية من ارتفاع حاد في الأسعار والضرائب، وقد شهدت دول مثل الأردن واليمن والكويت والبحرين والسعودية ومصر، مظاهرات عديدة في هذا الخصوص، وبالتالي فإن إرهاق المواطنين سيثنيهم عن صرف ما لديهم من نقود في سبيل النفاذ للأنترنت.
- سن وتنظم البيئة الرقمية الاعلامية بما يضمن ديمقراطية وسائل الاعلام والقوانين الوسائل المنظمة للإعلام الرقمي بأشكاله الحديثة والجديدة والمتنوعة، عملية تنظيم الإنترنت تتم من خلال القوانين المنظمة لوسائل الإعلام المختلفة، وبناءا عليه فجميع المواطنين والمؤسسات لهم نفس حقوق

النفاذ لكل أشكال تكنولوجيا المعلومات والاتصال القديم منها والحديث. على ان تهدف هذه القوانين تطوير العمل الاعلامي لمواكبة التكنولوجيا ومدخلاتها وان تعمل من أجل تنظيم الإعلام وليس من أجل تقييد الحريات الإعلامية. وهذا ينطبق على مجال الانترنت ، والبيئة الالكترونية بكل استخداماتها فأية قوانين يجب عند صدورها ان لا تجعل من الدخول والنفاذ إلى الانترنت جريمة يعاقب عليها.

- حق الوصول والحصول على المعلومات: على الحكومات والمنظمات الدولية دعم الشفافية من خلال نشر كافة المعلومات الصادرة عنهم أو المنظمة من قبلهم بشكل عام. يجب ضمان أن كل المعلومات المتاحة عبر الإنترنت يمكن الحصول عليها باستخدام النماذج المتوافقة أو المفتوحة، وممكن النفاذ إليها من قبل الأشخاص المستخدمين لأجهزة حاسوب قديمة وخطوط اتصال بطيئة.
- حق استعمال خدمات الأنترنت في أماكن العمل: السماح بالنفاذ إلى الإنترنت في أماكن العمل للاستخدام في مجال التنظيم وحماية حقوق العمال والتعليم والتدريب.
- مقاربة النوع الاجتماعي وإقرار مبدأ المساواة بين الجنسين: لا بد لاستراتيجيات النفاذ إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصال أن تدعم المساواة بين الجنسين من خلال تقوية القدرة الاقتصادية، الحصول على فرص التعليم، حرية التحرك و حرية التعبير للنساء. لذا فإن الجهود والأهداف الخاصة بالنفاذ يجب أن تحمي وتراعي المساواة بين الجنسين، وإدماج مفاهيم النوع الاجتماعي في سياسات واستراتيجيات تكنولوجيا المعلومات والاتصال تتاح أمام النساء العربيات فرص متواضعة في الوصول والنفاذ للأنترنت عندما يكون الأمر متعلق باختيار بين الذكور والإناث. وعندما لا يسمح للمرأة بالعمل، وإن كان تعلمها للتكنولوجيا الحديثة بما فيها الانترنت يتمركز حول المناصب الدنيا كالعمل في مجال السكرتارية. إن عدم إتاحة الفرصة أمام النساء في الوصول للأنترنت يحرمهن من الاستفادة والتعلم والتوعية في مجالات متعددة كالصحة وحقوق المرأة.

الاعلان العالمي لحقوق الانترنت

إعلان حقوق للإنترنت

فيما يلي ترجمة لإعلان حقوق الإنترنت الذي أصدره الاتحاد من أجل اتصالات تقدمية.

كما سجّلت ملاحظات على نص الإعلان.

الإنترنت فضاءٌ عالميٌ عمومي ينبغي أن يبقى مفتوحا و في متناول الجميع، فبالرغم من الزيادة في عدد من لهم نفاذ إلى هذا الفضاء إلا أن عديدين يظلون مستبعدين منه. و مثل صيرورة العولمة التي تضافرت معه فإن شيوع النفاذ إلى الإنترنت يحدث على نحو غير متوازن و عادة ما يُعمّقُ التفاوتات الاجتماعية و الاقتصادية. مع هذا فالإنترنت و غيرها من تقنيات المعلوماتية و الاتصالات يمكن أن تكون أدوات للحراك الاجتماعي، و التنمية، و مقاومة القَمع، و للتعبير عن الاختلاف و الإبداع.

يؤمن اتحاد الاتصالات التقدُميّة أن القدرة على التشارك في المعلومات و الاتصال بحرية باستخدام الإنترنت مسألة حيوية لإدراك حقوق الإنسان كما صيغت في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (١٩٤٨)، و العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية (١٩٧٦) و العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية و السياسية (١٩٧٦) و اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة (١٩٨٠).

لا يمكن للإنترنت أن تصبح أداة لتمكين شعوب العالم إلا بقبول الحقوق التالية و صونها و احترامها.

الحق الأول: النفاذ للإنترنت للجميع

الحق الثاني: حرية التعبير و حرية تكوين الجمعيات

الحق الثالث: النفاذ إلى المعرفة

الحق الرابع: التشارك في التعلّم و الإبداع – تطوّر البرمجيات و التقنيات الحُرّة

الحق الخامس: الخصوصية و الرقابة و التعمية

الحق السادس: حوكمة الإنترنت

الحق السابع: الوعي و الحماية و إدراك الحقوق

الحق الأول: النفاذ للإنترنت للجميع

المادة ٢٦ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان: «يجب أن تهدف التربية إلى إنماء شخصية الإنسان إنماء كاملاً، وإلى تعزيز احترام الإنسان والحريات الأساسية».

١،١ وقعُ النفاذ إلى الإنترنت على التنمية و العدالة الاجتماعية

النفاذ الرخيص السريع إلى الإنترنت يمكنه أن يساعد في إقامة مجتمعات أكثر عدالة، و يمكنه أن يُحسّن خدمات التعليم و الصحة، و مشروعات الأعمال المحلية، و المشاركة المجتمعية، و النفاذ إلى المعلومات، و الحوكمة الجيدة و استئصال الفقر. لكن ينبغي علينا ألا نفترض أن كل اختراع تقني هو مفيد تلقائيا. فمنظمات المجتمع المدني و الحكومات و المؤسسات الرقابية ينبغي أن تعي إمكانية ترسيخ الإنترنت انعدام المساواة القائم.

١،٢ الحق في النفاذ إلى البنية التحتية بصرف النظر عن مكان المعيشة

الإنترنت بنيةُ اتصال تحتية عالمية عمومية، و هذه البنية التحتية ينبغي أن تنتشر على نحو واسع و أن تدعم سعات نطاق كافية تُمكّن الناس في كل مكان من استغلال الفرصة الكامنة فيها للإعلان عن أنفسهم، وتحسين حيواتهم و التعبير عن إبداعهم. للناس الحق في عمود فقري وطني للإنترنت جيّد التوزيع يصلهم بالشبكة العالمية.

١،٣ الحق في المهارات

المعرفة و المهارات تمكّن الناس من استخدام و تشكيل الإنترنت للوفاء باحتياجاتهم. لذا فالحكومات الوطنية و المحلية و منظمات المجتمع الدولي و كيانات القطاع الخاص يجب عليها أن تدعم و تروّج فرص التدريب المجّاني أو الرخيص، و منهجيات و مناهج التدريب على استخدام الإنترنت للتنمية الاجتماعية.

١،٤ الحق في الواجهات و المحتوى و التطبيقات المناسبة للجميع (التصميم الشامل)

الواجهات و المحتوى و التطبيقات يجب أن تُصمَّم لضمان النفاذية للجميع، بمن فيهم الناس ذوي الإعاقة الحركية أو الحسية أو المعرفية، و الأميين، و من يتحدثون لغات الأقلية. مبدأ التصميم الشامل و استخدام تقنيات المعاونة يجب ترويجهما لتمكين ذوي الإعاقات من الاستفادة الكاملة و على قدم المساواة مع غير ذوي الإعاقات.

١،٥ الحق في التساوي في النفاذ للرجال و النساء

في أماكن عديدة حول العالم ليست للنساء الحقوق ذاتها التي للرجال في النفاذ إلى التعلّم و استخدام و تشكيل الإنترنت. لذا فجهود زيادة النفاذ يجب أن تنتبه و تتناول انعدام التساوي النوعي القائم، و يجب أن توجد مشاركة كاملة للنساء في كل المجالات المتعلقة بتطوّر الإنترنت لضمان المساواة النوعية.

١،٦ الحق في النفاذ الرخيص

صُنّاع السياسات و المراقبين يجب عليهم ضمان تمتّع كل المواطنين بنفاذ رخيص إلى الإنترنت، و ينبغي لمشروعات تطوير البنية التحتية للاتصالات و وضع السياسات و التسعير و الضرائب و الرسوم أن تجعل النفاذ إلى الإنترنت ممكنا للناس على مختلف دخولهم.

١،٧ الحق في النفاذ في محل العمل

لكثير من الناس يكون محل العمل هو موضع النفاذ الرئيسي أو الوحيد للنفاذ إلى الإنترنت. لذا فالعمّال و الموظفون يجب أن يتيحوا استخدام الإنترنت في محلّ العمل، بما يشمل أغراض التدريب المهني و لصون حقوق العمّال.

١،٨ الحق في النفاذ العمومي

عديد من الناس لا يمكنهم النفاذ الخاص إلى الحواسيب أو الإنترنت. لذا فنقاط النفاذ العمومي مثل مراكز الاتصالات و المكتبات العامّة و المراكز المجتمعية و العيادات و المدارس يجب أن تُجعل بحيث تكون لكل الناس قدرة على النفاذ في حدود مسافات يمكن مشيها من حيث يعيشون أو يعملون، و هذا مهم للغاية للصغار في الدول التي لم يُصبح النفاذ فيها إلى الإنترنت متاحا أو رخيصا بعد.

١،٩ الحق في النفاذ و نشر محتوى متنوع ثقافيًا و لغويًا

المواقع و أدوات العمل على الشبكة و البرمجيّات يطغى عليها استخدام الخط اللاتيني، و هو ما يصعّب إنشاء محتوى بغير الخط اللاتيني و يعيق التبادلات الثقافية بالمحتوى. لذا يجب على التقدم التقني أن يشجّع التنوع اللغوي على الإنترنت و تبسيط تبادل المعلومات عبر العوائق اللغوية.

الحق الثاني: حرية التعبير وحرية تكوين الجمعيات

المادة ١٨ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان: «لكل شخص الحق في حرية التفكير والضمير والدين».

المادة ١٩ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان: «لكل شخص الحق في حرية الرأي والتعبير، ويشمل هذا الحق حرية اعتناق الآراء دون أي تدخل، واستقاء الأنباء والأفكار وتلقيها وإذاعتها بأية وسيلة كانت دون تقيد بالحدود الجغرافية».

المادة ٢٠ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان: «لكل شخص الحق في حرية الاشتراك في الجمعيات والجماعات السلمية».

٢،١ الحق في حرية التعبير

ينبغي صون حرية التعبير من الانتهاك على يد الحكومة و الجهات غير الحكومية. فالإنترنت وسيط للاتصال الخاص و العام لتبادل الآراء و المعلومات عبر جبهات عديدة. و يجب أن تكون للأفراد القدرة على التعبير الآراء و الأفكار و التشارك في المعلومات بحرية عندما يستخدمون الإنترنت.

٢،٢ الحق في الحرية من الحجب

تجب حماية الإنترنت من كل مساعي إسكات الأصوات الناقدة و حجب المحتوى و الجدل الاجتماعي و السياسي.

٢،٣ الحق في الانخراط في الاحتجاج على الشبكة

المنظمات و الجماعات و الأفراد ينبغي أن تكون حرة في استخدام الإنترنت لتنظيم الاحتجاجات و الانخراط فيها.

الحق الثالث: النفاذ إلى المعرفة

المادة ٢٧ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان: «لكل فرد الحق في أن يشترك اشتراكاً حراً في حياة المجتمع الثقافي وفي الاستمتاع بالفنون والمساهمة في التقدم العلمي والاستفادة من نتائجه».

٣،١ الحق في النفاذ إلى المعرفة

النفاذ واسع النطاق إلى المعرفة و المشاعات المعرفية الصحيحة تُشكّل أساس التنمية البشرية المستدامة. و لأن الإنترنت تُمكّن من التشارك في المعرفة و التعاون و إنتاج المعرفة على نحو غير مسبوق فإنها ينبغي أن تكون محور مجتمع التمويين.

٣،٢ الحق في حرية المعلومات

الحكومات الوطنية و المحلية و المنظمات الدولية الممولة بالمال العام يجب أن تضمن الشفافية و المحاسبة بوضع المعلومات العامة التي ينتجونها في الملك العام. كما ينبغي لهم ضمان نشر تلك المعلومات على الشبكة في صيَغ مفتوحة تُمكّن من يستخدمون حواسيب قديمة و اتصالا بطيئا بالإنترنت من مطالعتها.

٣،٣ الحق في النفاذ إلى المعلومات المنتجة بالمال العام

كل المعلومات، بما فيها العلمية و الاجتماعية، المنتجة بدعم من المال العام ينبغي أن تُتاح للكافة.

الحق الرابع: التشارك في التعلّم والإبداع - تطوّر البرمجيات والتقنيات الحرّة

المادة ٢٧ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان: «كل فرد الحق في أن يشترك اشتراكاً حراً في حياة المجتمع الثقافي وفي الاستمتاع بالفنون والمساهمة في التقدم العلمي والاستفادة من نتائجه».

٤،١ الحق في التشارك

تتيح الإنترنت فرصة عظيمة للتشارك في المعلومات و المعرفة و لأشكال جديدة من

إنتاج المحتوى، و الأدوات و التطبيقات، لذا فمنتجو الأدوات و خدمات الإنترنت و المحتوى ينبغي ألا يحرموا الناس من استغلال الإنترنت للتعلم التشاركي و إنتاج المحتوى، و يجب أن يكون صون مصالح المنتجين بما يتّفق مع المشاركة المفتوحة الحرة في تدفقات المعرفة العلمية و الثقافية.

٤,٢ الحق في البرمجيات المجانية مفتوحة المصدر

استخدام البرمجيات الحرة يُمكّن و يبني المهارات و هو أكثر استدامة و يشجّع الإبداع المحلي، لذا ينبغي على الحكومات وضع سياسات تُشجّع استخدام البرمجيات الحرة، خاصة في النطاق العام.

٤,٣ الحق في معايير تقنية مفتوحة

المعايير التقنية المستخدمة في الإنترنت يجب أن تبقى دوما مفتوحة لإتاحة التوافقية و الإبداع، فتطوير التقنيات الحديثة يجب أن يأخذ في الحسبان اللغات المختلفة و أن يفي باحتياجات كل قطاعات المجتمع، خاصة من يواجهون معوقات و عقبات عندما يلجون إلى الشبكة، مثل ذوي الإعاقات، و من يستخدمون حواسيب قديمة أو باتصال بطيء بالإنترنت.

٤,٤ الحق في الاستفادة من الاندماج و الوسائط المتعددة

الإنترنت متعددة الوسائط، لذا فالنفاذ و التنظيم يجب أن ينبني على إمكانية استخدامها لتنويع الإبداع و تملك المحتوى في صيغ عديدة، مثل الراديو و التلفاز المملوكان مجتمعيا.

الحق الخامس: الخصوصية والرقابة والتعمية

المادة ١٢ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان: «لا يُعرّض أحد لتدخل تعسفي في حياته الخاصة أو أسرته أو مسكنه أو مراسلاته أو لحملات على شرفه وسمعته».

٥,١ الحق في حماية البيانات

المنظمات العامة أو الخاصة التي تطلب معلومات شخصية من الأفراد يجب أن تجمع و حَسْب الحدّ الأدنى الضروري و أن تحفظه لأقرب أجل ممكن، كما يجب

أن تعالج البيانات بالحد الأدنى المُعلن عنه. جمع و استخدام و حفظ و الإفصاح عن تلك المعلومات يجب أن يتوافق مع سياسة خصوصية شفافة تتيح للناس معرفة المعلومات التي تُجمع عنهم، و أن يصوبوا المعلومات غير الدقيقة. البيانات المجموعة تجب حمايتها من الانكشاف غير المُصرّح به، كما يجب أن تعالج أخطاء التأمين بلا تأخير. كذلك يجب حذف البيانات عندما لا تعود مطلوبة للغرض الذي جُمعت لأجله. ينبغي تحذير العامة من مخاطر إساءة استخدام البيانات التي يقدمون. على المنظمات مسؤولية إخطار الناس إن أسيء استخدام المعلومات أو حال ضياعها أو سرقتها.

٥,٢ الحق في الحرية من الرقابة والمجهولية

للناس الحق في الاتصال بلا خطر الرقابة و التنصّت

٥,٣ الحق في استخدام التعمية

للناس الذين يتواصلون عبر الإنترنت الحق في استخدام أدوات تُعمّي الرسائل لضمان سرّيّتها، و ضمان التواصل الخاص و بمجهولية.

الحق السادس: حوكمة الإنترنت

٦,١ الحق في إشراف ديمقراطي متعدد الأطراف على الإنترنت

حوكمة الإنترنت تنبغي أن تكون عديدة الأطراف و ديمقراطية، بمشاركة كاملة من الحكومات و القطاع الخاص و المجتمع المدني و المنظمات الدولية.

لا ينبغي أن تكون لحكومة منفردة دور سائد فيما يخص حوكمة الإنترنت دوليا.

٦,٢ الحق في الشفافية و النفاذية

كل القرارات المتعلقة بحوكمة و تطوُّر الإنترنت ينبغي أن تكون مفتوحة و متاحة على مستويات عالمية و إقليمية و محلية.

٦,٣ الحق في إنترنت لامركزية و تعاونية و توافقية

التطوُّر التقني و إدارة الموارد النووية للإنترنت يجب أن يكون لامركزي و تعاونيا، و

أن يعين على ضمان كون الشبكة توافقية و فعّالة و مستقرة و آمنة و كفوءة و حمولة على المدى الطويل.

٦،٤ الحق في معمارية مفتوحة

الإنترنت بوصفها شبكة من شبكات مبنية على شبكات عديدة متصلة ببعضها البعض اعتمادا على مبدأ تقني هو التشبيك مفتوح المعمارية الذي يمكن بموجبه لأي شبكة في أي مكان أن تصبح جزءا من الإنترنت و متاحة للعموم. لذا فصون المعمارية المفتوحة واجبة.

٦،٥ الحق في معايير مفتوحة

أغلب بروتوكولات قلب الإنترنت مبنية على معايير مفتوحة تتصف بالكفاءة و الموثوقية، و هي قابلة للتطبيق عالميا بلا قيود ترخيص أو بقيود ضئيلة. مواصفات البروتوكولات يجب أن تبقى متاحة للكافة بلا تكلفة، لخفض حاجز الدخول و لتمكين التوافقية.

٦،٦ الحق في حيادية الإنترنت و مبدأ الطرف-إلى-الطرف

حيادية الإنترنت قائمة أساسا على النقل الكفوء لحزم البيانات عبرها بلاتمييز، و بقصر الذكاء على الخواديم و الحواسيب و التطبيقات و الأجهزة الأخرى التي على أطراف الشبكة. فهذا المبدأ هو ما أتاح تطوير طيف واسع من التطبيقات و الصناعات و الخدمات. و هو ما يُبقي الإنترنت وسيلة هامة في السياق المريض للنمو الاقتصادي و الاجتماعي. تستمد الإنترنت قدرا بالغا من قُوّتها و انتشارها من قيمة أثر الشبكة؛ فبزيادة من لديهم نفاذ إلى الإنترنت تزيد فائدتها كوسيلة للاتصال و تبادل المعلومات. مبدأ الطرف-إلى-الطرف و الحيادية يجب الدفاع عنهما في مواجهة مساعي إنشاء إنترنت تمييزية ذات تحكمات مركزية.

٦،٧ الحق في إنترنت تكاملية شاملة

التوافقية الشاملة جزء من قيمة الإنترنت كمنفعة عالمية عامة يجب ألا تُجزّأ تحت وطأة الرغبة في إنشاء إنترانات وطنية، أو تطبيق الحجب، و الرقابة غير المطلوبة، و انتهاك الخصوصية، و القيود على حرية التعبير.

الحق السابعة: الوعي والحماية وإدراك الحقوق

٧،١ الحق في حماية الحقوق و التعوية و التعليم

حقوق الناس كمستخدمين للإنترنت يجب صونها بموجب الإعلانات العالمية لحقوق الإنسان، و القانون و السياسات التنفيذية. الهيئات الحاكمة الوطنية و الإقليمية و العالمية يجب أن تتيح المعلومات عن الحقوق و الإجراءات المتعلقة بالإنترنت مجانا للعامة، و يشمل ذلك التوعية العامة لتعريف الناس بحقوقهم عندما يستخدمون الإنترنت و آليات مقاربة انتهاكات الحقوق.

٧،٢ الحق في الاستجارة

يحتاج الناس إلى نفاذ مجاني عمومي إلى آليات فعالة و مسؤولة لمواجهة انتهاكات الحقوق. فعندما تُهدَّد حقوق الإنسان و الإنترنت بطريق محتوى على الإنترنت أو برقابة غير مشروعة أو بقيود على حرِّية التعبير، و غيرها من حقوق، فإن الأطراف المعنية ينبغي أن تحوز نفاذا إلى آليات لاتخاذ فعل في مواجهة تلك الانتهاكات.

عن الإعلان

صاغ هذا الإعلان ما بين سنتي ٢٠٠١ و ٢٠٠٢ أعضاء الاتحاد من أجل اتصالات تقدمية[٢] (APC) و منظمات شريكة في ورشات «حقوق الإنترنت»[٣] عُقدت في أوروبا و آسيا و أمريكا اللاتينية و أفريقيا. التيمات و المبادئ المرساة تُعبِّر عن رؤية و أهداف مجتمعنا فيما يتعلق بحقوق الشعوب و المنظمات في استخدام الإنترنت بحرية، على الأخص للعمل لأجل العدالة الاجتماعية و الاقتصادية و البيئية. و بينما نشير هنا إلى الإنترنت على وجه التحديد، فإن هذه المبادئ ذات صلة بكل تقنيات المعلوماتية والاتصالات الأخرى (بما فيها الهاتف و الإذاعة، و غيرها)

الإعلان ليس شاملا، فهو يبرز بعض المسائل التي يجب أن يأخذها في حسبانهم الأفراد، و منظمات المجتمع المدني، و الإعلام المجتمعي، و واضعو السياسات و المراقبون في مساعيهم إلى حماية الحق في الاتصال بحرية عبر الإنترنت و إدراك

٢ /https://www.apc.org

٣ http://humanrightsconnected.org/organizations/association-for-progressive-communications-apc

منفعتها في إنشاء أكثر حكمة و عدلا.

يستلهم هذا الإعلان كلا من «الإعلان الشعبي للاتصالات» (People's Communications Charter) و بيان «حركة عالمية لصوت الشعوب في الإعلام و الاتصالات في القرن الحادي و العشرين» (A Global Movement for People's Voices in Media and Communication in the 21st Century)، و هو يرتبط بهما.

الإصدارة المنقحة من هذا الإعلان يُقصد بها أساسا إبراز قضايا حوكمة الإنترنت التي أثيرت أثناء القمة العالمية لمجتمع المعلومات التي سُجِّلت في تقرير مجموعة العمل لحوكمة الإنترنت (Working Group on Internet Governance) و جدول أعمال تونس لمجتمع المعلومات. كما أنها تأخذ في الاعتبار النقاشات التي دارت في القمة العالمية لمجتمع المعلومات حول الإنترنت (WSIS) باعتبارها منفعة عامة و كذلك قوة العمل لتقنية المعلوماتية و الاتصالات (UN ICT Task Force). كما تتضمن هذه الإصدارة كذلك توصيات الاتحاد لأجل اتصالات تقدمية إلى WSIS حول حوكمة الإنترنت.

فلسطين والحقوق الرقمية

أولا، الحقوق الرقمية في فلسطين الوجه الاخر للمواطنة في العصر الرقمي

وتنعكس أهمية الحفاظ على الحقوق الرقمية على الانسان الفلسطيني في مجمل حياته وممارساته اليومية لأعماله وتعليمه وتجارته وعلاقاته الاجتماعية وتؤثر على مجمل مناحي الحياة الاقتصادية والاجتماعية والتجارية والإعلامية ولذلك تناولت العديد من المؤسسات الدولية المجالات او المحاور التي تؤثر فيها المتغيرات التكنولوجية وما ترتب عليها من حقوق والوجبات على المواطن من الجوانب المختلفة

وكوسيلة لفهم الحقوق الرقمية والتي تضمن ممارسته للمواطنة الرقمية بشكل ينسجم مع المتغيرات يجب ان يتم توفير الاحترام له في هذه البيئة من خلال توفيرها بصورة سلسه ورخيصة وتعليمه على فوائدها واستعمالاتها ومخاطرها وحمايته من المخاطر التي قد يتعرض لها وتوفير وسائل الحماية الرقمية وتعليمه وارشاده لها وسن وتشريع القوانين التي تضمن حقوقه والحريات التي كفلتها وشرعتها مبادىء حقوق الانسان المختلفة والتي تنسجم وقضايا استخدام التكنولوجيا والبيئة الرقمية الحديثة .

فقد حددت منظمة (ISTE: International Society for Technology in Education) تسعة مجالات (محاور) عامة تشكل حقوق واساسيات المواطنة الرقمية:

١. حق في الوصول (النفاذ) الرقمي (Digital Access): المشاركة الإلكترونية الكاملة في المجتمع:

تعمل المواطنة الرقمية على تكافؤ الفرص أمام جميع الأفراد فيما يتعلق بالوصول إلى التكنولوجيا واستخدامها، وتوفير الحقوق الرقمية المتساوية ودعم الوصول الإلكتروني، ونبذ مبدأ الإقصاء الإلكتروني الذي يحول دون تحقيق النمو والازدهار.

وتقليص الفارق الرقمي (الفجوة بين أولئك الذين يستطيعون الوصول إلى أشكال التكنولوجيا المختلفة واستخدامها وبين أولئك الذين لا تتوافر لديهم تلك الفرصة).

قد يكون الوصول التكنولوجي محدوداً عند بعض الأفراد لظروف اقتصادية أو سياسية، لذا فإن نسبة الوصول الرقمي تكون أعلى في الدول المتطورة من الدول النامية، وحالياً يوجد العديد من البرامج العالمية لتعزيز حق الوصول الرقمي أمام الأفراد في الدول المتعثرة اقتصادياً أو في تلك الدول التي تحجب بعض أشكال التكنولوجيا عن مواطنيها مثل الوصول إلى الإنترنت.

٢. حق الانسان في فهم واستخدام التجارة الرقمية (Digital Commerce): بيع البضائع وشراؤها إلكترونياً:

إن القسم الأكبر من اقتصاد السوق اليوم يتم عن طريق التكنولوجيا وقنواتها المختلفة، والمواطنة الرقمية تثقف الفرد بالقضايا المتعلقة بهذه العملية من حيث القوانين واللوائح المتعلقة باستخدام التكنولوجيا، ولا سيما الأمن والأمان أو تلك المتعلقة بقوانين الدولة.

وعلى الرغم من مزايا التجارة الإلكترونية العديدة لا من أخذ الحيطة والحذر لمن يريد أن يشتري أو يبيع إلكترونياً.

٣. حق الانسان في الاتصالات الرقمية (Digital Communication): التبادل الإلكتروني للمعلومات:

من أبرز تطورات التكنولوجيا الحديثة التطور في مجال الاتصالات بجميع أشكالها وتقنياتها، إذ بفضلها تحول العالم إلى قرية صغيرة، وأصبحت الفرصة متاحة أمام الجميع للاتصال والتعاون مع أي فرد آخر في أي بقعة من العالم وفي أي وقت.

وفي هذا السياق تهتم المواطنة الرقمية بأن يمتلك الفرد القدرة على اتخاذ القرار السليم أمام العديد من خيارات الاتصالات الرقمية المتاحة وأن يكون على وعي بكيفية استخدامها.

٤. العمل على محو الأمية الرقمية (Digital Literacy): عملية تعليم وتعلم التكنولوجيا واستخدام أدواتها:

لقد أصبح مقياس الأمية حديثاً مرتبطاً بقدرة الفرد على استخدام التكنولوجيا، لذا فإن المساهمة في محو الأمية الرقمية هي مسؤولية فردية وجماعية، فلا بد من أن تتضافر الجهود من أجل توفير فرص التعلم والتعليم والتدريب لاستخدام التكنولوجيا وأدواتها المختلفة بالشكل الأمثل والاستفادة منها.

ولأن التكنولوجيا شقت طريقها إلى جميع مجالات الفرد الحياتية، فأن المواطنة الرقمية تقوم على تثقيف الأفراد وتعليمهم رقميا لما يحتاجونه من التكنولوجيا، واستخدامها بالشكل المناسب والاستفادة من إيجابياتها وتجنب سلبياتها، وكذلك إكساب مهارات محو الأمية المعلوماتية.

٥. اللياقة الرقمية (الإتيكيت الرقمي) (Digital Etiquette -Netiquette): المعايير الرقمية للسلوك والإجراءات:

كلنا يحرص على أن تكون على قدر من اللياقة عندما نتعامل مع الآخرين وجاهياً، والبعض يحتاج إلى تدريب لاكتساب تلك المهارة لأنها تخضع إلى معايير وإجراءات، ويجب إن ينطبق الأمر نفسه عندما نتعامل مع الغير رقمياً، فالمواطن الرقمي صاحب «إتيكيت» جيد وجاهياً أو رقمياً.

تهتم المواطنة الرقمية بنشر «ثقافة الإتيكيت» الرقمي بين الأفراد وتدريبهم ليكونوا مسؤولين في ظل مجتمع رقمي جديد، ليتصرفوا بتحضر، مراعين القيم والمبادئ ومعايير السلوك الحسن.

٦. القوانين الرقمية (Digital Law): المسؤولية الاجتماعية على الأعمال والأفعال:

هي تلك القوانين في المجتمع الرقمي التي تعالج مسألة الأخلاقيات الرقمية، لفضح ومعاقبة الاستخدام غير الأخلاقي للتكنولوجيا أو ما يسمى الجرائم الرقمية أو الإلكترونية الرقمية، لحماية حقوق الفرد وتحقيق الأمن والأمان له رقمياً، حيث توجد قوانين عدة سنها المجتمع الرقمي لا بد من الانتباه لها، وكل مخالف يقع تحت طائلة هذه القوانين، مثل اختراق معلومات الآخرين أو سرقة بياناتهم أو نشر الفيروسات... وغيرها من الجرائم الإلكترونية.

وقد جاء قانون الجرائم الإلكترونية في فلسطين ليغطي هذا الجانب الا انه هناك العديد من الامور الغامضة والبنود التي نص عليها القانون التي احتج عليها المجتمع والمنظمات الحقوقية لتجاوزها الاهداف التي وضعت من اجلها

القانون الرقمي يعالج أربع قضايا أساسية: (حقوق التأليف والنشر، والخصوصية، والقضايا الأخلاقية، والقرصنة)، والمواطن الرقمي يحترم القوانين الرقمية وينشرها ويشجع غيره للالتزام بها.

٧. الحقوق والمسؤوليات الرقمية (Digital Rights & Responsibilities): الحريات التي يتمتع بها الجميع في العالم الرقمي:

كما أن الدولة حددت لمواطنيها حقوقهم في دستورها، فإن المواطن الرقمي أيضاً يتمتع بحزمة من الحقوق مثل الخصوصية وحرية التعبير وغيرها، ولا بد من فهم هذه الحقوق بالشكل الصحيح في ظل العالم الرقمي، ومع هذه الحقوق تأتي الواجبات والمسؤوليات، فهما وجهان لعملة واحدة لا ينفصلان.

لا بد للمواطن الرقمي من أن يتعرف على كيفية الاستخدام اللائق للتكنولوجيا حتى يصبح منتجا وفعالاً.

٨. الصحة والسلامة الرقمية (Digital Health & Wellness): الصحة النفسية والبدنية في عالم التكنولوجيا الرقمية:

يرافق استخدام التكنولوجيا بشكل غير سليم مشاكل بدنية ونفسية تؤثر في الفرد، وهذا أدى إلى ظهور علم الإرجونوميكس (Ergonomics) أو هندسة العوامل البشرية، والذي يعنى بالملائمة الفيزيائية والنفسية بين الآلات بأشكالها والبشر الذين يتعاملون معها ويستخدمونها.

المواطنة الرقمية تهتم بنشر الوعي والثقافة حول الاستخدام الصحي والسليم للتكنولوجيا، وتطبيق معايير (الإرجونوميكس).

٩. الأمن الرقمي (الحماية الذاتية) (Digital Security (self-protection)): إجراءات ضمان الوقاية والحماية الرقمية:

لا يخلو أي مجتمع من أشخاص يمارسون أعمالاً مخالفة للقانون مثل السرقة والتشويه، وكذلك المجتمع الرقمي، لذا لا بد من اتخاذ التدابير اللازمة بهذا الخصوص لضمان الوقاية والحماية والأمان للأفراد. فكما نضع الأقفال على أبواب بيوتنا، وأجهزة الإنذار في منازلنا لتوفير مستوى معين من الحماية، لا بد من تطبيق إجراءات مشابهة في المجتمع الرقمي، مثل عمل نسخ احتياطية من البيانات، وتثبيت برامج مكافحة للفيروسات والاختراق وغيرها من الإجراءات في العالم الرقمي، فالمواطن الرقمي المسؤول لا بد له من أن يتخذ الاحتياطات الأمنية لحماية بياناته وخصوصيته من أي غزو خارجي.

ثانيا: اهم الحقوق الرقمية التي نحتاج تأمينها في فلسطين.

أولويات تامين النفاذ إلي إنترنت آمن

تتيح تكنولوجيا المعلومات والاتصال الحديثة، مثل انتشار استعمال الانترنت والهواتف الجوالة على نطاق واسع وفي مختلف مناحي الحياة العصرية، للأفراد من مختلف الفئات العمرية، فرصا متساوية للدخول الى مجتمع المعلومات، والوصول الى مجموعة شديدة التنوع من المصادر.

فقد اضحى الانترنت اقوى ادوات القرن الـ٢١ لتعزيز الشفافية والحصول على المعلومات والمشاركة الفعالة في بناء المجتمع الديمقراطي، وتحول الى وسيلة من وسائل الاتصال الفعالة والتي تسهم بشكل فعال في تعزيز حقوق الانسان، حيث لم يعد الافراد متلقين سلبيين للمعلومات وانما ناشرين فعليين لها.

وتحتاج المؤسسات العاملة في مجال حقوق الانسان والحريات وبشكل خاص الحريات الاعلامية ان تبادر الى توضيح اهم الحقوق وكيفية التعامل معها مع تطورها لتشمل كل جديد في مجال «الحقوق الرقمية وحرية الانترنت»، ومنها اصدار هذا الدليل، لألقاء الضوء على أهم التحديات التي تواجه تعزيز هذه الحقوق وطرح حلول يمكن ان تشكل بدائل للسياسات العامة الحالية.

فعلى السلطة الوطنية الفلسطينية ان يعوا انه لم يعد اليوم يكتسب الحق في النفاذ الى شبكة الانترنت بعدا خدماتيا محضاً، بعد ان اكد مجلس حقوق الانسان في اكثر

من مناسبة ان الانترنت هو من وسائل الاتصال الفعالة التي تسهم في تعزيز حقوق الانسان واعتبر المجلس الدستوري الفرنسي في المقابل ان الانترنت هو احد مكونات حرية التعبير وتداول المعلومات وحق المشاركة في الحياة الديمقراطية.

وهذا التوصيف يلقي على عاتق السلطة الوطنية الفلسطينية مسؤوليات كبرى للتعامل مع الانترنت كحق اساسي للمواطن وبالشكل الذي يناسب «احتياجات الناس» ويراعي «المعايير الدولية» المتفق عليها بشأن هذه الخدمة وهي النفاذ الى الخدمة بالجودة العالية والفعالية المطلوبة والكلفة المعقولة وعلى نطاق واسع، دون تمييز وعلى قدم المساواة.

تواجه فلسطين اليوم، تحديات كبيرة لضمان الحقوق الرقمية للمواطنين في عصر الانترنت وتكنولوجيا المعلومات، ولذلك على المؤسسات المعنية بحرية التعبير وحق الحصول على المعلومات والحريات الاعلامية بشكل عام والحقوق الرقمية بشكل خاص ان تعمل معا على ضمان هذه الحقوق من حيث توفيرها وتوفير البنة القانونية المناسبة لها وكذلك توضيح اهمية ان تشرع السلطة الوطنية الفلسطينية في اعادة النظر في قوانين الاعلام والجرائم الالكترونية والنشر النافذة لتحرير المحتوى الرقمي من مضايقات السلطة ومعاييرها المقيدة التي تحد من ممارسة الحقوق الرقمية بحرية واهمها حرية التعبير بواسطة الأنترنت.

الحق في البث الرقمي والتحول الرقمي في فلسطين والجيل الرابع للهاتف الخلوي

اخذين بعين الاعتبار وضع فلسطين تحت الاحتلال وتحكمها شبه المطلق في ادارة الطيف الترددي واحتلال الهواء كما الارض فانه حتى الان لم تنجز فلسطين التحول الرقمي في البث التلفزيوني والذي يمهد الطريق للتحول الرقمي الكامل ولم تنجح في تنفيذ خطة الانتقال من البث التماثلي الى البث الرقمي وفقا للالتزامات الدولية قبل حزيران من العام ٢٠١٥، والتي لها أثر على الاستفادة من الفائض الرقمي والاستفادة من الترددات في خدمات الجيل الرابع للهاتف الخلوي او الخدمات المقدمة او يمكن ان تقدم كخدمات النطاق العريض والخدمات الاخرى التي في جانب منها تؤثر بشكل قوي ومباشر على جودة وفعالية الانترنت بواسطة محطات

الهاتف الخلوي التي تتعرض للتشويش والاختراق والتداخل في كثير من المناطق تحت تأثير شبكات الاحتلال والشركات الاسرائيلية التي ما زالت تعمل في المناطق الفلسطينية مما ادى الى تقليص من قدرة مزودي خدمات الانترنت من تطوير شبكاتهم اللاسلكية وتفعيل خدماتهم المختلفة.

الحق في تشغيل / تفعيل خدمات النطاق العريض

ينبغي أن يكون لجميع الفلسطينيين فرصا متساوية للحصول بتكلفة معقولة على منتجات وخدمات النطاق العريض ذات القدرة العالية والموثوقة. كما يجب أن تهدف السياسات التنظيمية الى تشجيع الحياد التكنولوجي، والمنافسة والاستثمار والابتكار لضمان أن مقدمي خدمة النطاق العريض لديهم حوافز كافية لتطوير وتقديم مثل هذه المنتجات والخدمات.

هذه الاهداف لا تتحقق الا من خلال منع الاحتكار وفتح السوق لشركات واستثمارا جديدة في قطاع تكنولوجيا الاتصالات وخدمات الاتصال والانترنت.

مع العلم انه اعتبارا من فبراير ٢٠١٥، اعتبرت لجنة الاتصالات الفيدرالية في الولايات المتحدة الأمريكية المؤشر المعيار لمعدلات نقل البيانات ذات النطاق العريض هو ٢٥ ميغابت في الثانية للتنزيل و ٣ ميغابت في الثانية لتحميل.

ووفقا لمؤشر اوكلا لسرعة الانترنت سجل سرعة الانترنت السريع DSL في مكتب مؤسسة مدى من «معظم مزودي خدمة الانترنت» في فلسطين / رام الله وبين الزبائن في المدينة نفسها ٣,٧ ميغابيت في الثانية للتنزيل و٠,٤١ ميغابت في الثانية لتحميل وذلك لاتباع سياسة التشاركية بين الزبائن والتي تؤدي الى خفض السرعة ونقل البيانات. فيما المتوسط العالمي يبلغ ٥,٦ ميغابيت في الثانية.

وتبلغ اقصى معدل للسرعة في كوريا الجنوبية ٢٦,٧، فيما يبلغ معدل السرعة في الولايات المتحدة ١٤,٢

تطوير خدمة الطيف الترددي وشبكات الألياف الضوئية الأرضية

ان الاستخدام الكفء والفعال للطيف الترددي يعزز النمو والتطور السريع للتكنولوجيات وخدمات الاتصالات المبتكرة وذات الكفاءة. ولذلك فان فلسطين

مطالبة باعادة توزيع الفائض الرقمي واستخدامه لغايات الخدمات الجديدة بعد تفعيل التحول الرقمي بالبث التلفزيوني .

. كذلك تعزيز وتطوير شبكات الخطوط الفايبر – الالياف الضوئية وتعميم استخدامها لأغراض الاتصالات على مستوى الافراد سيعزز من جودة الخدمة وتقليل تكلفتها.

الخطة الوطنية لسلامة وامن الاتصالات

شبكات الاتصالات والانترنت الآمن غير متوفرة في فلسطين ومؤخرا فإن اغلاق العديد من المواقع الالكترونية والهجمات التي تعرضت لها الشبكات الموزعة للأنترنت والتي أدت الى ضعف الانترنت وتقطعها اثبتت مدى هشاشة شبكات الانترنت في فلسطين

يغيب عن بال المعنيين في قطاع الاتصالات في فلسطين ان هناك حاجة للعمل ان تكون الاتصالات في حالات الطوارئ والأزمات متاحة من أجل السلامة العامة، والصحة، والدفاع، وموظفي الطوارئ، وكذلك جميع المستهلكين الذين هم في أمس الحاجة إليها. البنية التحتية للاتصالات الحيوية للبلاد يجب أن تكون موثوقة وقابلة للتشغيل عند الحاجة والترميم بسرعة. أضف الى ذلك العمل بفعالية لضمان امن وفعالية الاتصالات والانترنت وحماية الحق في الخصوصية والبيانات الشخصية الرقمية للمواطنين.

هذا جزء يسير من التحديات التي تواجهها في قطاع الانترنت فضلا عن التدخلات التعسفية التي نشهدها يوميا للتضييق على المحتوى الاعلامي الرقمي.

أضف الى ذلك عدم تطبيق المعايير الدولية للتعامل مع قضايا الرأي على الانترنت من قبل القضاء الفلسطيني عملا بالقانون الاساسي الفلسطيني الملزمة وعدم توفير الحد الادنى من الضمانات القانونية المتمثلة بحظر الملاحقات التعسفية للناشطين وضمان عدم توقيفهم على ذمة التحقيق او حبسهم في قضايا مرتبطة بالتعبير.

هل يمكننا فعل شيء حيال ذلك؟

في فلسطين هناك مجموعة من التشريعات والقوانين التي تحفظ وتضمن هذه الحقوق او تؤثر او تخرق هذه الحقوق بشكل او باخر ومنها

منها هو فاعل ومشرع فعلا وجزء ما زال قيد التطوير وفي النسخ قيد الاعداد او التعديل او تم اقراره وتجميده لاسباب عديدة سواء سياسي او امني او نتيجة للضغط المجتمعي وكلها تؤثر على العمل الإعلامي والعاملين في حقول الصحافة وتمس حقوقهم التاليه :

الحقوق الاساسية التي تتعلق بالعمل الاعلامي

١. الحق في الحصول على المعلومات.
٢. الحق في التعبير عن الراي.
٣. الحق في الوصول / النفاذ للأنترنت
٤. الحق في الخصوصية.
٥. الحق في المجهولية وعدم الرقابة.
٦. الحق في اعلام وطني /اذاعة وتلفزيون ومصادر معلومات.
٧. الحق في بنية اتصالات وشبكة اتصالات رقمية متطورة تواكب تكنولوجيا العصر.
٨. الحق في التعلم والتدريب على التكنولوجيات الحديثة واستخداماتها.

وهذه القوانين او مشاريع القوانين هي

١. القانون الاساسي
٢. قانون المطبوعات والنشر القديم / وقيد التعديل ٢٠١٧
٣. قانون حق الحصول على المعلومات. (قيد الدراسة)

٤. قانون الاتصالات ١٩٩٥ وتعديلاته ٢٠٠٥.

٥. قانون الجرائم الالكترونية ٢٠١٧.

الحقوق الرقمية وشبكة الإنترنت الحرة والمفتوحة تحتاج إلى دعاة قويين وعمل تعاوني بين كافة الجهات المعنية في كافة البلدان على المستوى العالمي وبين منظمات الدفاع عن الحقوق الرقمية وحقوق الانسان والمؤسسات الإعلامية واتحادات ونقابات الصحفيين والعاملين في الحقول الإعلامية. بحيث تشكل مجتمعه وتشكل مع بعض اللوبي الذي يقف ضد اية قوانين جديدة مثل قانون الأمن الالكتروني (الجرائم الالكترونية) السيبراني الجديد أو التحقق مع من يملك في الواقع شركات الاتصالات، ومدى سيطرتهم او محافظتهم على سرية المعلومات وبيانات المستخدمين الا في اطار القانون وممارسات البعض الأخر استخدام التكنولوجيا للتحايل على اغلاق الإنترنت تحت مسميات ومبررات أو تقديم خدمات التكنولوجيا لاختراق النشطاء في مجال حقوق الانسان والديمقراطية.

وفي هذا السياق أجمعت عدد من المؤسسات الحقوقية ومؤسسات المجتمع المدني والنشطاء على وجود تعديات على حرية التعبير وغموض واضح في قانون الجريمة الالكترونية الذي تم اقراره مؤخرا في فلسطين وعقدت عدة لقاءات حول الموضوع وخلصت الى مجموعة من المطال لاعادة النظر في بعض بنود القانون لتتلائم ومع القوانين العصرية وتحفظ الحقوق الأساسية والحقوق الرقمية للمواطنين وللصحفين وقد تقديم هذا الملاحظات والمطالب في رسالة تم تسليمها للدكتورة حنان عشراوي عضو اللجمة التنفيذية لنظمة التحرير الفلسطينية لترفعها بدورها الى السيد الرئيس محمود عباس وهي كالتالي:

المذكرة التي تم تسليمها للدكتورة حنان عشراوي وسلمتها بدورها للرئيس محمود عباس

حضرة الدكتورة حنان عشراوي المحترمة

رئيس دائرة الثقافة والإعلام في منظمة التحرير الفلسطينية

رام الله -فلسطين

تحية طيبة وبعد،

الموضوع: مذكرة قانونية حول القرار بقانون رقم (١٦) لسنة ٢٠١٧ بشأن الجرائم الالكترونية. مقدمة من الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان «ديوان المظالم» ومؤسسات المجتمع المدني الأعضاء في اللجنة المشتركة لمراجعة قرار بقانون الجرائم الالكترونية لدى دائرة الثقافة والإعلام في منظمة التحرير الفلسطينية

تهديكم الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان «ديوان المظالم» ومؤسسات المجتمع المدني، الأعضاء في اللجنة المشتركة لمراجعة قرار بقانون الجرائم الالكترونية، أطيب تحياتها، متمنية لكم موفور الصحة والعافية، وشاكرةً مبادرتكم وجهودكم الطيبة في تشكيل اللجنة المشتركة.

وانطلاقاً من وظيفتها الأساسية ومن مسؤوليتها المجتمعية أمام جمهورها، لم تخف المؤسسات المذكورة أعلاه، ومعها قطاع واسع من مؤسسات أهلية وشخصيات وطنية حقوقية وقانونية، قلقها البالغ من القرار بقانون بشأن الجرائم الالكترونية، وذلك منذ اللحظة الأولى لإحالته من قبل مجلس الوزراء لفخامة الرئيس للمصادقة عليه بتاريخ ٢٠١٧/٠٦/٢٥ ، دون اطلاع مؤسسات المجتمع المدني عليه لإبداء رأيها فيه، ولاحقا لذلك إصداره ونشره بالوقائع الفلسطينية بتاريخ ٢٠١٧/٠٧/٠٩ ، وبخاصة، أن هذا التشريع يمس بشكل مباشر الحياة اليومية للمواطنين وحقوقهم وحرياتهم الأساسية، لا سيما حقهم في حرية الرأي والتعبير، وحقهم في الخصوصية وحرمة حياتهم الخاصة، والتي كفلهما إعلان الاستقلال لسنة ١٩٨٨، والقانون الأساسي المعدل لسنة ٢٠٠٣ وتعديلاته، واتفاقيات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان التي بادرتم للانضمام إليها باسم دولة فلسطين في أيار من العام ٢٠١٤.

وعلى إثر ذلك، وبعد ما تأكد لمؤسسات المجتمع المدني والهيئة المستقلة لحقوق الإنسان، بناءً على مراجعات ودراسات قامت بها للقرار بقانون المذكور، في ضوء القانون الأساسي المعدل والتزامات دولة فلسطين على الصعيد الدولي، انطوائه على أحكام تشكل تهديداً خطيراً لحقوق المواطنين وحرياتهم الأساسية، بما يخالف القانون الأساسي المعدل والاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان (مرفق مذكرة تفصيلية بأسباب رفض القرار بقانون)، بادرت إلى مخاطبة الجهات الرسمية ذات العلاقة إلى الوقف الفوري للقرار بقانون المذكور من أجل إخضاعه لنقاش مجتمعي واسع.

وفي ذات السياق، وبمبادرة طيبة من رئيسة دائرة الثقافة والإعلام في منظمة التحرير الدكتورة حنان عشراوي بتاريخ ٢٠١٧/٠٧/١٨، تم تشكيل لجنة مشتركة من مؤسسات المجتمع المدني الموقعة أدناه، والعديد من المؤسسات الرسمية (مجلس الوزراء، النيابة العامة، ديوان الفتوى والتشريع، وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات، وزارة الإعلام، وزارة العدل)، لمراجعة القرار بقانون المذكور، وتعديله بما ينسجم والقانون الأساسي المعدل، واتفاقيات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وبما يضمن حقوق المواطنين وحرياتهم الأساسية.

ابتدأت اللجنة ممارسة أعمالها فور تشكيلها، بالرغم من رفض طلب مؤسسات المجتمع المدني الأعضاء في اللجنة، بتعديل تاريخ سريان القرار بقانون إلى حين انهاء اللجنة لأعمالها، إلا أنه ورغبة منها في إظهار حسن النوايا وعدم وضع العصي في العجلات، وبعد حصولها بتاريخ ٢٠١٧/٠٨/١٣ على التزام من قبل النائب العام بعدم استناد النيابة العامة إلى أي من أحكام القرار بقانون المذكور لتوقيف المواطنين أو لتمديد توقيفهم أو لإحالتهم إلى المحكمة عن أي أفعال مجرمة بموجبه، استأنفت اللجنة أعمالها، أملاً بالوصول إلى صيغة أخرى للقرار بقانون المذكور بما يضمن حقوق وحريات المواطنين الأساسية. إلا أن ما حصل في بداية شهر أيلول سبتمبر من توقيف مواطن من محافظة الخليل على خلفية إبداء رأيه على وسائل التواصل الاجتماعي، وذلك بالاستناد إلى المادة (٢٠) من القرار بقانون بشأن الجرائم الالكترونية، وقبله توقيف سبعة صحفيين بالاستناد إلى ذات المادة في مختلف محافظات الضفة الغربية، أعاد الأمور إلى نقطة الصفر بالنسبة لمؤسسات المجتمع المدني الأعضاء في اللجنة المشتركة، التي توافقت فيما بينها بعد ذلك إلى

إعلان فشل اللجنة المشتركة في إنجاز مهامها، وإعلان موقفها الذي تشرح فيه ومطالبها المفصلة من القرار بقانون بشأن الجرائم الالكترونية وأسباب رفضها له له، مستندين في ذلك إلى مجموعة من المحددات، تنحصر في الآتي:

إعلان الاستقلال لسنة ١٩٨٨؛

القانون الأساسي المعدل لسنة ٢٠٠٣ وتعديلاته؛

اتفاقيات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان التي انضمت إليها دولة فلسطين، وبخاصة العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية لسنة ١٩٦٦، والتعليق العام للجنة المعنية بحقوق الإنسان في الأمم المتحدة رقم (٣٤)؛

الاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات لسنة ٢٠١٠، بما لا يخالف القانون الأساسي المعدل، واتفاقيات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان؛

اتفاقية مجلس أوروبا بشأن الجرائم الالكترونية (بودابست) لسنة ٢٠٠١، بما لا يخالف القانون الأساسي المعدل، واتفاقيات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.

مبادئ دولية لتطبيق حقوق الإنسان فيما يتعلق بمراقبة الاتصالات صادرة عن مجموعة خبراء دوليين في الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات سنة ٢٠١٤.

بالإضافة إلى ما كشفه التطبيق العملي لهذا القرار بقانون في فترة وجيزة من إمكانية استخدامه في قمع الحقوق والحريات، فإن لأسباب رفضنا للقرار بقانون المذكور، والتي تمثل ملاحظات الهيئة المستقلة ومؤسسات المجتمع المدني الأعضاء في اللجنة المشتركة، والتي طالت بالمناسبة معظم نصوصه، تتمثل في الآتي:

أسباب الرفض العامة (الملاحظات العامة):

استخدام كلمات فضفاضة وعامة وغير محددة في التجريم:

تضمن القرار بقانون في العديد من نصوص التجريم مصطلحات عامة وفضفاضة مثل: النظام العام، الآداب العامة، السلم الاجتماعي، أمن الدولة، وهي مصطلحات لا تصلح أن تكون نصوص جزائية بحسب مبدأ شرعية الجرائم العقوبات الذي نص عليه القانون الأساسي المعدل في المادة (١٥) منه، والذي يقضي بأن تكون نصوص

التجريم واضحة لا تحتمل التأويل والتفسير في جنباتها، وغير خاضعة للجهات القائمة على تطبيق القانون سواءً أجهزةً الأمن أم النيابة العامة أم المحاكم، لأنه بدون هذا الوضوح، فإن تطبيق هذه النصوص سيكون مدعاة لمساس بمبدأ المساواة وعدم التمييز. كما أن استخدام هذه المصطلحات في التجريم، يمس حق الإنسان في العلم بالقاعدة القانونية، فكيف للمواطن أن يعلم ما هو مجرم وما هو مباح في ظل عدم وضوح النص القانوني.

تهديد الخصوصية وحرمة الحياة الخاصة:

منح القرار بقانون في العديد من نصوصه، وبخاصة تلك المتعلقة بإجراءات التحري والاستدلال والتحقيق الابتدائي، صلاحيات واسعة لأجهزة الأمن والنيابة العامة في تفتيش الأجهزة الالكترونية والنفاذ لأنظمة المعلومات ومراقبة الاتصالات والمحادثات الالكترونية، دون خضوع هذه الصلاحيات بالقدر المطلوب لمراجعة المحاكم، وبخاصة، أن النيابة العامة تعتبر خصم في الدعوى الجزائية، الأمر الذي ينتقص بشكل مباشر من ضمانات المحاكمة العادلة، ويمس مبدأ المساواة بين الخصوم، وينتهك حق المتهم في الدفاع عن نفسه.

حجب المواقع الالكترونية:

منح القرار بقانون صلاحية لأجهزة الأمن والنيابة العامة والمحاكم بحجب المواقع الالكترونية، دون مراعاة ضمانات المحاكمة العادلة، الأمر الذي ينتهك حق الأفراد الأساسي باستخدام الأنترنت بحسب قرار مجلس حقوق الإنسان في سنة ٢٠١٦ بخصوص تعزيز وحماية حقوق الإنسان على شبكة الانترنت، وحقهم في حرية الرأي والتعبير، وفي تلقي المعلومات وإرسالها.

قسوة الجزاءات:

إن معظم الجزاءات التي نص عليها القرار بقانون، قاسية ولا تتناسب مع الأفعال الجرمية المقررة لها، فهي تصل في بعض الحالات إلى الأشغال الشاقة، وهذا يخالف الفلسفة الحديثة للعقاب والقائمة على أساس الإصلاح والتأهيل.

الحماية العامة لحقوق الإنسان:

لم يتضمن القرار بقانون أي نص يوفر حماية عامة لحقوق الإنسان وحرياته الأساسية، يرسم حدوداً عامة لعمل الجهات المختصة في أداء اختصاصاتها بموجبه، وفي ذات الوقت يمثل فلسفة حقوقية يقوم عليها القرار بقانون، وبخاصة، أن قوانين الجرائم الالكترونية غالباً ما يترتب على تطبيقها مساس بخصوصية الأفراد وحرمة حياتهم الخاصة. فلم يحظر القرار بقانون تفسير أو تأويل أي نص وارد في هذا القرار بقانون على نحو يتعارض مع الحقوق والحريات الأساسية المكفولة في القانون الأساسي المعدل والاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان، ولم يضع صحة معايير الإجراءات الجزائية التي يتم اتخاذه بالاستناد إلى أحكامه، كاشتراط قانونية الإجراء، وضرورته وغايته المشروعة وتناسبه مع الغاية المراد تحقيقها.

توسع غير مبرر في التجريم:

توسع القرار بقانون في التجريم، من خلال تجريمه أو تشديده للعقاب على الجرائم التقليدية المرتكبة بواسطة تقنية المعلومات، دون أن يكون مبرر لذلك. فالجريمة واحدة بصرف النظر عن أداة ارتكابها. علماً أن أي قانون لمكافحة الجرائم الالكترونية يجب أن ينحصر في معالجة القضايا الآتية ودون أن يتجاوزها

الجرائم الواقعة على النظام المعلوماتي والمتعلقة بسرية البيانات والمعلومات.

الجرائم المرتبطة بالحواسيب، وهي على وجه التحديد: الاحتيال، التزوير، السرقة، الابتزاز، التهديد.

الجرائم المرتبطة بالمحتوى، وهي على وجه التحديد، استغلال الأطفال بالمواد الإباحية عبر الانترنت.

مكافحة الجرائم المنظمة عبر الانترنت، وبخاصة، الإرهاب، غسل الأموال، الاتجار بالبشر.

الجرائم المرتبطة بحقوق الملكية الفكرية.

توضيح الإجراءات الجنائية الخاصة بملاحقة المتهمين في الجرائم المذكورة أعلاه.

مع توفير أعلى ضمانات لحق المتهم في المحاكمة العادلة، وحق الإنسان في حرمة حياته الخاصة.

توضيح إجراءات التعاون الدولي في مجال مكافحة الجرائم الالكترونية، مع مراعاة المبادئ الدستورية المتعلقة بحظر تسليم المواطنين الفلسطينيين لجهات أجنبية، وكون فلسطين دولة تحت الاحتلال.

أسباب الرفض التفصيلية (الملاحظات التفصيلية):

في التجريم والعقاب:

المادة (١):
تتعارض هذه المادة مع مبدأ شرعية الجرائم والعقوبات، وحق الأفراد في العلم بالقاعدة القانونية، بتعريفها «الاختراق» الذي يمثل أحد أركان العديد من الجرائم المنصوص عليها في القرار بقانون، بطريقة مبهمة وغير محددة وقابلة للتفسير والتأويل. فالدخول إلى وسائل تكنولوجيا المعلومات دون توضيح الطريقة التي يتم الدخول من خلالها، والاكتفاء بأنها طريقة غير مشروعة أو دون وجه حق أو غير مصرح بها، لا يتفق مع مبدأ الشرعية وحق الأفراد بالعلم بالقاعدة القانونية، لصعوبة الوقوف على عبارة غير المشروعة أو دون وجه حق. علماً أن اتفاقية (بودابست) تعرف الاختراق بأنه الدخول لنظم تكنولوجيا المعلومات أو الشبكة الالكترونية عبر تجاوز تدابير الحماية الأمنية المخصصة من قبل المستخدم أو عبر استغلال الثغرات الأمنية للنظام.

بالإضافة إلى ذلك، فإن تعريف هذه المادة لمعلومات المشترك، جاء على نحو يهدد خصوصية الأفراد وحقهم في حرمة الحياة الخاصة. فالتعريف الحالي لمعلومات المشترك، واسع، ويحتمل جميع المعلومات الشخصية، بما فيها معلومات المحتوى، والتي قد لا تتعلق بالجريمة موضع التحقيق، الأمر الذي يشكل تهديداً خطيراً للحق في حرمة الحياة الخاصة.

كما أن تعريف هذه المادة للموظف بأنه يشمل العاملين في القطاع العام والخاص والأهلي، ليس له مبرر حقيقي وأثر قانوني، لأن النظم القانونية جرت على الفصل

في الأحكام التي تطبقها بين الموظف العام وغيره من العاملين لاختلاف الصلاحيات والمسؤوليات بينهما (اختلاف المركز القانوني لكل منهما).

المواد (٦، ٢٦):
لا تتناسب هذه المواد وواقع الأمن الرقمي، إذ أنها جرمت إنتاج أو إدخال أو حيازة العديد من التطبيقات، التي قد تستخدم في اختبار أمن وحماية الشبكات والبرمجيات والأنظمة المعلوماتية، والمعدة بالأساس لكشف الثغرات الأمنية للأنظمة وشبكات الاتصالات والبرمجيات وغيرها من التطبيقات، من دون أن تشترط سوء النية للعقاب على هذه الأفعال.

المادة (٨):
تتعارض هذه المادة مع مبدأ الشرعية وحق الأفراد في العلم بالقاعدة القانونية، لأن النص على الصفة غير المشروعة كشرط لتجريم استعمال عناصر تشفير شخصية، غير واضح، ولم يرد في المادة (١) من القرار بقانون تعريف للصفة غير المشروعة. كما تمس هذه المادة حق الأفراد في الخصوصية، من خلال تجريمها استعمال عناصر التشفير الشخصية، لأنه يجب أن يتاح لكل فرد حرية تشفير رسائله من عدمه.

المواد (١٦، ٢٠، ٥١)
تضمنت هذه المادة مصطلحات «الآداب العامة، النظام العام، سلامة الدولة، السلم الاجتماعي، أمن الدولة، الوحدة الوطنية»، وهي نصوص عامة وفضفاضة لا تصلح أن تكون نصوصاً جزائية، بحسب مبدأ الشرعية، والذي يقضي بأن تكون نصوص التجريم والعقاب، واضحة لا تحتمل التفسير ولا التأويل، وألا تكون خاضعة للقائمين على تطبيق القانون. كما أن هذه المادة تنطوي على مساس بحق الأفراد بالعلم في القاعدة القانونية، فكيف للمواطن أن يحدد ما يعتبر جريمة وما لا يعتبر جريمة في ظل عدم وضوح النص الجزائي. بالإضافة إلى ذلك، فإن أي قيود على حرية التعبير والإعلام، يشترط أن تكون واضحة، وهذه المصطلحات كأحد هذه القيود غير واضح تماماً، الأمر الذي يتعارض مع التعليق العام رقم (٣٤).

المادة (٢١):

تنطوي هذه المادة على تقييد غير مبرر لحرية الرأي والتعبير، بما يخالف المادة (١٩) من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية والتعليق العام رقم (٣٤)، حيث إن مصطلح المقدسات للأديان، واسع وغير محدد، وقد يتصرف إلى الزعماء الدينيين وآرائهم، والذين لا يجب أن يكونوا أحد أسباب القيود المفروضة على حرية الرأي والتعبير بحسب التعليق العام (٣٤). كذلك، فإن مصطلح الإساءة هو الآخر غير محدد، مما يتعارض مع مبدأ الشرعية وحق الأفراد بالعلم بالقاعدة القانونية.

المادة (٢٢):

تفرض هذه المادة قيوداً غير مبررة على حرية الرأي والتعبير، ولا تميز بين الذم والقدح الموجه للشخصيات العامة، وغيرها من الشخصيات، فحسب التعليق العام رقم (٣٤)، فإن مجرد اعتبار أن أشكال التعبير مهينة للشخصية العامة لا يكفي لتبرير فرض عقوبات حتى وإن كانت الشخصيات العامة مستفيدة هي أيضاً من أحكام العهد، وإضافة إلى ذلك، فإن جميع الشخصيات العامة، بمن فيها التي تمارس أعلى السلطات السياسية مثل رؤساء الدول والحكومات، تخضع بشكل مشروع للنقد والمعارضة السياسية. في المقابل، فإن الذم والقدح الموجه للشخصيات العادية، لا يجب أن يكون محل تجريم جزائي، بل يجب أن يخضع بحسب التعليق العام المذكور أعلاه، لقواعد المساءلة المدنية لا الجنائية. كما أن هذه المادة تضمنت مصلح عام وفضفاض لا يصلح أن يكون نص جزائي وهو: «المبادئ والقيم الأسرية»، مما يتعارض مع مبدأ الشرعية وحق الأفراد في العلم بالقاعدة القانونية.

المادة (٢٤):

انطوت هذه المادة على مصطلح عام وفضفاض «النعرات العنصرية»، وهو مصطلح لا يصلح أن يكون نصاً جزائياً، تطبيقاً لمبدأ الشرعية وحق الأفراد في العلم بالقاعدة القانونية. كما أن هذا المصطلح بالتحديد، تم استخدامه من قبل الفرقاء السياسيين في فلسطين لتقييد حرية الرأي والتعبير والاعتقال على خلفية سياسية.

المادة (٢٨):

انطوت هذه المادة على تشديد غير مبرر وغامض، ولا يقترن بالضرر المترتب على الجريمة، بقدر ارتباطه بأداة الجريمة نفسها، فالجريمة واحدة، بصرف النظر عن أداة ارتكابها.

المادة (٤٨):

تشكل هذه المادة تهديداً لحرية العمل الصحفي والحق في الوصول إلى المعلومات، لأن نشر الإجراءات الجزائية غير مجرم، إلا إذا ارتبط بأمر منع النشر الصادر عن المحكمة بموجب قانون العقوبات. إضافة إلى تضمنها مصطلح في غير الأحوال المصرح بها، وهو مصطلح عام وفضفاض لا يصلح أن يكون نصاً جزائياً، تطبيقاً لمبدأ الشرعية وحق الأفراد في العلم بالقاعدة القانونية.

المادة (٥٠):

تتوسع هذه المادة بشكل غير مبرر بتجريمها عدم التبليغ عن الجرائم الالكترونية على نحو يشمل المواطنين العاديين، بالرغم من أن معاقبة عدم التبليغ عن الجرائم، يقتصر على الموظفين العموميين بحسب المادة (٢٤: ٢٥) من قانون الإجراءات الجزائية رقم (٣) لسنة ٢٠٠١ وتعديلاته.

في حجب المواقع الالكترونية:

المادة (٤٠):

تجعل هذه المادة حجب المواقع الالكترونية إجراء تحقيقي -تحفظي لا يمر بإجراءات المحاكمة العادية، الأمر الذي يشكل انتهاكاً للحق في حرية الرأي والتعبير، والحق في الحصول على المعلومات، والحق في المحاكمة العادلة، ويتناقض مع المعايير الدولية، التي تعتبر استخدام الانترنت حق أساسي من حقوق الإنسان، ومدخل أساسي لتحقيق التنمية المستدامة ٢٠٣٠، وأن اجراءات المنع المتعمد أو تعطيل وعرقلة الوصول إلى نشر المعلومات والحجب والتشويش المتعمد لخدمات الانترنت، إجراء مدان (قرار مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة حول تعزيز وحماية حقوق الإنسان على شبكة الانترنت رقم (A/HRC/32/L.20) بتاريخ ٢٠١٦/٠٦/٢٧). كما استخدمت

هذه المادة مصطلحات عامة وفضفاضة كمبرر للحجب «النظام العام، الأمن العام»، الأمر الذي يتعارض ومبدأ الشرعية، وينتهك حق الأفراد بالعلم بالقاعدة القانونية.

في التزامات مزودي الخدمة:

المادة (٣٢):

تلزم هذه المادة شركات الانترنت والاتصالات، بالتعاون ومساعدة الجهات المختصة في جمع أو تسجيل البيانات أو المعلومات الالكترونية والاحتفاظ المؤقت بها، مما يهدد على نحو غير مسبوق حرمة الحياة الخاصة للأفراد، ذلك أن المعايير الدولية تقتضي ألا تجبر الحكومات مقدمي خدمة الانترنت على تضمين وسائل مراقبة أو تنصت في نظمهم التي يشغلونها أو ينتجونها أو يعرضونها ليستخدمها الجمهور أو الجهات الخاصة أو الحكومية، وألا تجبرها كذلك على جمع أو حفظ معلومات بعينها لأغراض المراقبة الحكومية، كما لا يجوز للحكومات بحسب تلك المبادئ، أن تطلب من مقدمي الخدمة أن يجمعوا أو يحفظوا على نحو مسبق -احترازاً أو تحسباً- أية بيانات، فالأفراد لهم الحق في التعبير عن رأيهم بمجهولية، وعلى الحكومة الامتناع عن الالزام بطلب هويات مستخدمي خدمات الاتصالات (تقرير المقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير في ١٦ مايو ٢٠١١ الفقرة ٨٤).

في الاجراءات الجزائية:

المواد (٣٣، ٣٤):

تشكل هاتين المادتين تهديداً على خصوصية الأفراد، من خلال منحها النيابة العامة وهي خصم في الدعوى الجزائية، النفاذ المباشر إلى وسائل تكنولوجيا المعلومات التي تفوق سريتها وخصوصيتها سرية وخصوصية المساكن، ومنحها كذلك الحصول على الأجهزة والأدوات والوسائل والبيانات والمعلومات وبيانات المرور وبيانات حركة الاتصالات والمستخدمين ومعلومات المحتوى، من دون أمر صادر عن المحكمة المختصة.

المادة (٣٥):

تنتقص هذه المادة من الضمانات التي يوفرها قانون الإجراءات الجزائية في مجال مراقبة الاتصالات والمحادثات السلكية واللاسلكية بحسب المادة (٥١) منه، وذلك من خلال توسعها في تعداد الجرائم التي يمكن من خلالها تنفيذ المراقبة، بحيث أصبحت شاملة أي جريمة حتى لو كانت عقوبتها الغرامة. ومن خلال منحها صلاحية تقديم طلب المراقبة من قبل وكيل النيابة وليس من خلال النائب العام أو مساعده. بالإضافة إلى ذلك، فإن هذه المادة لا تشترط اخطار المتهم بالمراقبة بحسب ما تتطلبه المعايير الدولية فيما يتعلق بتطبيق حقوق الإنسان في مجال مراقبة الاتصالات.

المادة (٣٧):

يلاحظ على هذه المادة أيضاً التراجع عن الضمانات التي توفرها المادة (٥١) المذكورة آنفا، وذلك من خلال توسعها في تعداد الجرائم التي يمكن من خلالها تنفيذ المراقبة، بحيث أصبحت شاملة أي جريمة حتى لو كانت عقوبتها الغرامة، وكذلك من خلال المدة الممنوحة للجهات المختصة لتنفيذ الاعتراض، إذ إن المدة المذكورة (ثلاثة شهور)، من الممكن أن تنطوي في مضمونها على مراقبة طويلة المدى، والمراقبة طويلة المدى غير مبررة، لكشفها عن كثير من المعلومات الخاصة للمتهم، والتي لا تتعلق بالجريمة.

المواد (٣٨، ٣٩):

تنطوي هاتين المادتين على مساس باستقلال القاضي، وتدخل في قناعته، وبالنتيجة التعارض مع مبدأ الاقتناع القضائي وحرية القاضي الجنائي في الإثبات، فالقاضي الجنائي له الحرية الكاملة في الأدلة التي يعتمدها والأدلة التي يطرحها، وله الحرية كذلك في تحديد وزن كل من هذه الأدلة على حدة، وليس للمشرع أو لغيره أن يتدخل في هذه المساحة.

المادة (٤٤):

لا تراع هذه المادة الخاص الوطني الفلسطيني كون فلسطين دولة تحت الاحتلال.

المواد (٥٤):

تنطوي هذه المادة على مساس بمبدأ استقلال القاضي والتدخل في قناعته، من خلال إلزامه المحكمة بالمصادرة لوسائل تكنولوجيا المعلومات وأنظمة البيانات في جميع الجرائم وفي جميع أحكام الإدانة، دون أن يكون لها سلطة تقديرية في هذا المجال. وذات هذا الأمر ينسحب على مسألة صلاحية المحكمة بالحكم بحجب الموقع الالكتروني، فالأصل في هذا الإجراء أيضاً أن يتم منح المحكمة سلطة تقديرية، وألا يشمل جميع الجرائم.

المادة (٥٨):

تمنح هذه المادة صلاحية لوزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات تعيين موظفين من الوزارة يتمتعون بصفة الضبط القضائي، دون أن تحدد مسمياتهم الوظيفية ومستوياتهم الإدارية، الأمر الذي قد يتعارض مع قواعد الاختصاص والخبرة، فضلاً عن ذلك، فإن صفة الضبط القضائي لا تمنح إلا بقانون وليس بقرار إداري.

المادة (٣):

توسعت هذه المادة على نحو غير مسبوق، وبما يجاوز قواعد الاختصاص والخبرة، بمنح صفة الضبط القضائي، لوحدات متخصصة في الجرائم الالكترونية، نصت على إنشائها في الأجهزة الشرطية وقوى الأمن، الأمر الذي يؤدي إلى خلق بيئة مناسبة لتضارب الصلاحيات والمسؤوليات، بما يؤثر في النتيجة على الحقوق والحريات العامة. كما أن الفقرة الثانية منها غير لازمة، لأن تنظيم اختصاصات وصلاحيات ومسؤوليات النيابة العامة والمحاكم النظامية في التحقيق والنظر والفصل في الدعاوى الجزائية، قد تم تنظيمها بموجب القوانين الناظمة للشأن القضائي، وبخاصة، قانون الإجراءات الجزائية.

في الطلبات:

بالاستناد إلى الملاحظات المذكورة أعلاه، والتي طالت جل نصوص القرار بقانون، وتعزيزاً وحماية لحقوق المواطنين وحرياتهم الأساسية، وتنفيذاً لالتزامات دولة فلسطين الدولية، فإننا نرى أن القرار بقانون رقم (١٦) لسنة ٢٠١٧ بشأن الجرائم

الالكترونية، لا يشكل أساساً لتشريع ناظم لمكافحة الجرائم الالكترونية، مع التأكيد على أن أي تشريع آخر لمكافحة الجرائم الالكترونية، يجب أن يأخذ بعين الملاحظات المذكورة أعلاه، المستندة إلى القانون الأساسي المعدل وإعلان الاستقلال والاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان، والمشاركة الاجتماعية في اعداده وصياغة أحكامه.

الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان «ديوان المظالم»

نقابة الصحفيين الفلسطينيين

مؤسسة الحق

شبكة المنظمات الأهلية

مجلس حقوق الإنسان

المركز الفلسطينية للتنمية والحريات الإعلامية «مدى»

مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي

الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة «أمان»

مركز تطوير الإعلام في جامعة بيرزيت

المركز الفلسطيني لاستقلال المحاماة والقضاء «مساواة»

منتدى مناهضة العنف ضد المرأة

المصدر: المركز الفلسطيني للتنمية والحريات الإعلامية (مدى)

وسائل الإعلام تحتاج إلى تكثيف الجهود لحماية الحقوق الرقمية

يقول نيم ناكريشتنسندر الدكاسيرا – كاتار بريس «ليس كافيا لوسائل الإعلام أن تقدم تقريرا عن كيفية تغير العالم الرقمي فحسب، بل يحتاج الصحفيون أيضا إلى الوقوف من أجل الحقوق الرقمية، بكل ما نملك. **حتى الانخراط في منطقتك أو بلدك بحملات ونشاطات لوقف المزيد من الانخفاضات في حرية الإنترنت، ومعها، حقوق الإنسان الأساسية لدينا.**[1]

إن رقمنة كل شيء يثير تساؤلات هائلة حول كيفية مواصلة حماية حقوق الإنسان –الحقوق التي تشمل حرية التعبير عبر الإنترنت، والحصول على المعلومات والحق في الخصوصية.

كيف يمكننا ضمان عدم حظر حرية التعبير من قبل أولئك الذين يتحكمون في الوصول إلى الإنترنت والخدمات، وأن الخوارزميات لا تحدد كل ما نراه ونسمعه، وأن لا تصبح هدفا للدعاية السياسية التي تنتشر عن طريق السير (البرمجيات البرامج) على وسائل الاعلام الاجتماعية؟

كيف يمكننا أن نضمن عدم إساءة استخدام قوانين مكافحة الإرهاب للحد من حرية التعبير، وأن شبكة الإنترنت لا تهيمن عليها بعض الشركات العملاقة التي تستغل بياناتنا الشخصية وتنتهك حقنا في الخصوصية؟

الإجابات على هذه الأسئلة سوف تحدد في المستقبل كيفية التواصل مع الآخرين.

كيف نستهلك المعلومات وعن كيفية التعبير عن أنفسنا، وبدون حقوق رقمية قوية، يبدو المستقبل قاتما.

1 نيم ناكريشتنسندر الدكاسيرا – كاتار بريس – غرفة الأخبار في الدوحة إنجليش (رويترز)

وسائل الإعلام يمكن أن تلعب دورا حاسما في حماية هذه الحقوق.

سامبولي مدير الدفاع عن المساواة الرقمية في مؤسسة الويب العالمية، وهي منظمة دولية للدفاع عن الحريات والدعوة لها على الإنترنت.

يقول: «لا ينبغي أن يقتصر دور وسائل الإعلام على إعلام الناس بالرقمنة، بل ينبغي أيضا أن يطلعوا على آثار هذه التطورات، وأن يثبتوا الاهتمام وأن يلفتوا الانتباه إلى كيفية تأثيرهم على حقائقنا ومواقفنا المدنية والسياسية، فضلا عن الواقع الاجتماعي والاقتصادي»

وقال نانجيرا سامبولي.

وجود وسائل الإعلام يعتمد على الحقوق الرقمية

وقال سامبولي «إنه مع اعتماد وسائل الإعلام بشكل كبير على الاتصالات الرقمية للوصول إلى جمهورها (بعد كل شيء، هذه هي الطريقة التي يحقق معظمها المال)، يجب أن تكون الحقوق الرقمية موضوعا مهما للصحفيين.



إيقاف تشغيل الإنترنت في عام ٢٠١٦

فالحقوق الرقمية يتم التضييق عليها بوتيرة مقلقة. وسجلت منظمة أسيس نو، وهي منظمة لحقوق الإنترنت، ٥٦ عملية إغلاق للإنترنت في جميع أنحاء العالم في عام ٢٠١٦، أي أكثر من ضعف العدد الذي سجلته في عام ٢٠١٥. وقد سجلت دولة الكاميرون في وسط أفريقيا رقما قياسيا جديدا هذا العام عندما قطعت الإنترنت على مناطقها الناطقة بالانكليزية لمدة مذهلة ٩٤ يوما.

فعندما أغلقت البلدان تطبيقات الإنترنت والرسائل المتنقلة (عادة لقطع الاتصالات خلال فترات الاحتجاجات أو الانتخابات)، حيث تعاني وسائل الإعلام جنبا إلى جنب مع الشركات الأخرى المعتمدة على الإنترنت، ويبرز تقرير الحقوق الرقمية في أفريقيا عددا مزعجا من انتهاكات الحقوق الرقمية.

وخص التقرير على وجه الخصوص القوانين الجديدة لمكافحة الإرهاب والجريمة الإلكترونية السيبرانية باعتبارها انتهاكا للحقوق.

وقال محامي حقوق الإنسان ناني يانسن ريفينتلو في تبادل للبريد الإلكتروني مع #mediadev: «إن قوانين الجرائم الإلكترونية (السيبرانية) يمكن أن تكون نية في ... أنها تهدف إلى قمع الجريمة على الإنترنت».

وقالت «هذا يبدو وكأنه قضية نبيلة جدا ولكنها أيضا أمثلة على التشريعات التي تستخدم لقمع حقوق الإنسان».

وقال بابتوند أوكونوي، عضو فريق البحث في مبادرة باراديجم، وهي منظمة نيجيرية، نشرت التقرير إن الصحفيين معرضون بشكل خاص لقوانين من هذا القبيل.

وهذا هو السبب في أن أوكونوي يعتقد أن العاملين في مجال الإعلام ملزمون بالتحدث «بلا خجل وبشجاعة» دفاعا عن حرية التعبير.

ويشارك في هذا الاعتقاد مركز المساعدة الإعلامية الدولية (سيما cima)، وهي منظمة إعلامية مقرها الولايات المتحدة. في تقرير تم تقديمه أوصت سيما أن وسائل الإعلام أصبحت أكثر انخراطا في تشكيل الحقوق الرقمية وإدارة الإنترنت.

وتقرير التنمية الإعلامية في العصر الرقمي، ينص على ما يلي:

«التقارب الرقمي يعني أن كيفية تطور الإنترنت للمضي قدما - سواء من حيث السياسة والتكنولوجيا - سيشكل البيئة التي تعمل فيها جميع وسائل الإعلام الأخرى، ومن المؤكد أن السياسات التي توجه عمل الإنترنت ستؤثر على نشر الأخبار فضلا عن قدرات الصحفيين على تقديم التقارير».

ويمكن للصحفيين الاستقصائيين أن يساعدوا في مكافحة انتهاكات الحقوق الرقمية كما ويمكن لوسائط الإعلام أن تدعم الحقوق الرقمية بطرق أخرى. على سبيل المثال، يمكن للصحافة التحقيق في انتهاكات حرية التعبير أن تساعد على ضمان أن السلطات لا تتخلى عن إنتهاك حرية التعبير والمعلومات.

يقول غبينغا سيسان، المدير التنفيذي لمبادرة باراديجم وناشط تقني أفريقي صريح: غالبا ما تنكر الحكومات الانتهاكات.

«الصحافة الاستقصائية تدعمنا كناشطين مع الحقائق في عملنا».
مع وجود حقائق وادلة دامغة وموثقة . هناك إمكانية ان تقاضي الدوله في المحكمة، كما فعل اتحاد الصحفيين الأفارقة عندما تحدى قوانين حكومة غامبيا على التشهير الجنائي، والفتنة والأخبار الكاذبة أمام محكمة دولية.

نقاط البداية لوسائط الإعلام

الإنترنت مليء بالمواد المرجعية والأدوات التي يمكن أن تساعد الصحفيين في معرفة المزيد عن الانتهاكات عبر الإنترنت، مثل اغلاق الانترنت ومواقع الانترنت المحظورة، وتقديم تقرير عنها.

فعلى سبيل المثال، تحدد المبادئ الرئيسية للإعلان الأفريقي بشأن حقوق الإنترنت وحرياته ما يمكن أن تبدو عليه شبكة الإنترنت التي تحترم حقوق الإنسان. ويعد إطار الحقوق المدنية للإنترنت في البرازيل (ماركو سيفيل دا إنترنيت)، الذي يحمي خصوصية الإنترنت وحرية التعبير والحياد الصافي، مرجعا جيدا للصحفيين.

ومن أجل الإبلاغ بفعالية عن الحقوق الرقمية، يتعين على الصحفيين أيضا أن يعرفوا متى يتم تقييد هذه الحقوق.

في ما يلي اثنان من أدوات التكنولوجيا التي تساعد على إثبات حدوث الانتهاكات:

أونيبروب، https://play.google.com/store/apps/details?id=org.openobservatory.ooniprobe&hl=en

والتي يمكن تثبيتها على جهاز كمبيوتر أو على الهاتف الذكي، ويقيس سرعة وإمكانية الوصول من المواقع وخدمات المراسلة المتنقلة، ويستخدم هذه المعلومات لتحليل ما إذا كان يتم مراقبة الشبكة أو رقابة المحتوى المنشور عليها وحذر من أن يكون حذرا، يمكن أن تكون محفوفة بالمخاطر في بعض البلدان، باستخدام أونيبروب

قد يؤدي إلى الملاحقة الجنائية، والغرامات، أو حتى السجن.

يهدف ريب أطلس https://atlas.ripe.net/ لجعل التدخل في الإنترنت مرئياً من خلال رسم خرائط الشذوذ الرقمي على الشبكة، وهو يقوم بذلك من خلال تحليل المعلومات التي ترسلها تحقيقات الإنترنت، والتي يتم تثبيتها من قبل المستخدمين المتطوعين في اتصال الإنترنت الخاصة بهم. فضلا عن المساعدة في قياس صحة الإنترنت بشكل عام، يستخدم الصحفيون الذين يتطوعون أيضا قياسات مخصصة لمعرفة المزيد عن إمكانية الوصول إلى شبكتهم الخاصة.

وكلما عرف المزيد من الناس عن حقوقهم الرقمية وحوادثهم التي تقيدهم، كلما كان من الصعب على السلطات إساءة معاملتهم.

الحقوق الرقمية والخصوصية والأمن

كيفية ترابط الحقوق الرقمية والخصوصية والأمن وفحص الخط بين المخاوف الأمنية الوطنية والحق في الخصوصية.

حماية المصادر والاتصالات: خمسة نصائح أمنية رقمية للصحفيين

يعتمد الصحفيون على الاتصالات لإجراء البحوث وعمل التقارير او التحقيقات الصحفية، ولكن هذه المصادر يمكن أن تكون عرضة للانتقام من الدولة، وهنا تقدم

للصحفيين ولوسائل الإعلام الاستقصائية خمس نصائح لحماية الاتصالات في العصر الرقمي.

١. حماية نفسك وزملاءك ومصادر المعلومات والأشخاص الذين تتعامل معهم والمعلومات والوثائق السرية.

٢. عدم فتح أي رسالة او رابط في ايميل غير معروف المصدر وتأكد من كل حرف من الايميل نفسه قبل النقر على الروابط في رسائل البريد الإلكتروني - أنها يمكن أن تكون خبيثة

على الرغم من أن العديد من الصحفيين يشعرون بالقلق إزاء مراقبة الدولة، فإن أكبر تهديد عبر الإنترنت، كما يقول رونالد، رسائل بريد إلكتروني تصيديه على أمل ربط كلمة مرور الشخص أو معلومات شخصية أخرى. رسائل البريد الإلكتروني يمكن أن تكون متطورة جدا أنه عندما يطلب من الناس للنقر على رابط، وغالبا ما يبدو الطلب أن تكون مشروعة.

قد تكون رسالة على غرار «رأيت لك نشرة او بحث او خبر يهتم بتغطية مواضيع حقوق الإنسان، وهنا معلومات تهمك او مقال قد تجده مثيرة للاهتمام لموضوعك» أو أنه من المفترض أن تأتي من بنك الشخص قائلا أنه كان هناك نشاط غير عادي في حسابهم. ثم ينقلهم الرابط إلى موقع ويب مزيف أو صفحة تطلب منهم تسجيل الدخول بكلمة مرورهم أو الكشف عن معلومات شخصية أخرى، يمكن للقراصنة من خلالها الوصول -وسرقة- جميع البيانات والمعلومات المخزنة هناك.

٣. فكر في كيفية وأين تخزن تفاصيل جهات الاتصال الخاصة بك بحيث لا تضع جهات الاتصال الخاصة بك في خطر.

ويتعين على الصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان أن يفكروا بجدية في العواقب إذا ما دخل الآخرون حسابات بريدهم الإلكتروني أو هواتفهم، كما يقول رونالد، لأن هذا هو المكان الذي يقومون عادة بحفظ تفاصيل جهات الاتصال الخاصة بهم.

يستخدم رونالد مثال الاتصال مع معلومات حساسة حول النفط – قضية ساخنة في أوغندا. إذا أضاف صحفي تفاصيل ذلك الشخص إلى قائمة جهات الاتصال الخاصة به – وخاصة إذا كانت قائمة طويلة – قد يضع كلمة «نفط» وراء اسم الشخص. وبهذه الطريقة، يمكن للصحافي العثور عليه بسهولة أكبر.

ولكن يجب على الصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان ألا يفعلوا ذلك أبدا لأنه يسهل على السلطات تعقب الاتصال أيضا.

ويحتاج الصحفيون أيضا إلى النظر فيما إذا كانت هواتفهم (أو أي مكان آخر يمكن الوصول إليه بشكل عام) هي أفضل مكان لتخزين التفاصيل او عليهم استخدام وسائل اكثر امنا.

٤. فكر في كيفية التواصل مع المصادر

ويتعين على الصحفيين أن يكونوا واضحين حول كيفية تواصلهم مع مصدر ما والحصول عليه من المعلومات، خاصة إذا كان هذا الشخص يتعامل مع معلومات حساسة.

وأكد أن الخطوة الأولى هي أن يشرح الصحفيون كيف يمكن للمصادر التواصل بشكل آمن قبل تبادل هذه المعلومات.

يجب أن يتم إبلاغ المصادر بعدم تبادل المعلومات باستخدام رسائل بريد إلكتروني غير مشفرة حيث يمكن قراءة هذه المعلومات بسهولة. كما ينبغي إجراء المكالمات الهاتفية عبر خطوط آمنة. إذا لم تكن كذلك، يجب أن تستخدم فقط لترتيب مكان اجتماع للتحدث.

٥. تأمين الاتصالات الخاصة بك مع كلمات مرور قوية وآمنة.

يجب أن يكون لدى الصحفيين كلمات مرور قوية، وتغيير كلمات المرور هذه بشكل متكرر، وإضافة طبقة إضافية من الأمان باستخدام مصادقة عامل واحد لفتح حساب بريدهم الإلكتروني على أي جهاز كمبيوتر أو جهاز يستخدمونه.

الهوة الرقمية

Divide The Digital

النشأة وتطور المفهوم

و

أنترنت الأشياء

Internet of Things - IOT

ما هي وتأثيرها على الحقوق الرقمية

الفجوة الرقمية والانتقال الى التخلف الرقمي في ظل ثورة انترنت الاشياء

الفجوة الرقمية هو مصطلح ينتمي إلى مجتمع تكنولوجيا المعلومات والمعرفة وبالرغم انه وخلال اخر ٣ سنوات بدا يتراجع ليحل محله التخلف الرقمي، الا ان هناك العديد من المرادفات التي تستخدم لها؛ فيوجد من يطلق عليها «الفجوة المعلوماتية» أو «الهوة الرقمية» أو «الحيز الرقمي» وأخيرا «الأمية المعلوماتية».

ومع ظهور التكنولوجيا الحديثة التي تتسم بالسرعة الفائقة والتأثير الكبير في كافة مجالات الحياة حدثت ثورة هائلة في عالم المعلومات والمعرفة مما أدى إلى ظهور فجوة فاصلة بين الدول الغنية وبين الدول الفقيرة أو بين دول الشمال ودول الجنوب والتي يُشار إليها «بالفجوة الديجيتال/Digital divide". حيث تمثل هذه الفجوة تحدياً كبيراً أمام الدول النامية أو الفقيرة لمواكبة تطور المعلومات. فالفجوة الديجيتال هو عدم توازن تيارات المعلومات ،ويستخدم تعبير «الهوة الرقمية DIGITAL DIVIDE كذلك في الإشارة إلى أشياء متعددة أبرزها التفاوت في تطور علوم المعلوماتية وتقنياتها كلها بين الدول المتقدمة والدول النامية. وكذلك درجة دخول هذا المنحى العلمي إلى نسيج الحياة اليومية كله. وشمول الثورة الرقمية المجالات الحيوية جميعها. وقد برزت «فجوة رقمية» بين الدول المتطورة والدول

النامية، مشكّلة تهديداً مباشراً بتهميش وعزل الدول النامية من طريق إفقار اقتصاداتها وتخلف إنتاجيتها مع ما يترتب على ذلك من بطالة وفقر.

الهوة الرقمية، المستويات والأبعاد [٥]

أدت الثورة التقنية وانصهارها مع الإعلام إلى جلب الكثير من القنوات التلفزيونية إلى بيوتنا عبر الكابلات والستايلات وأيضا فإن الهاتف، الفاكس، وشبكة الأنترنيت وضعتنا على اتصال مباشر في أي مكان في العالم وسمحت بكمية لا تحصى من تبادل المعلومات ونقلها.

إلا أن هذه التعددية والخيارات المفتوحة لا تعني التدفق الحر للمعلومات وحرية التلقي، فهناك فارق بين الحق في الاتصال والقدرة على ممارسة هذا الحق من الناحية الاقتصادية والثقافية. فالمعلومات والبرامج أصبحت سلعا تباع. كما أن استخدام وسائل الإعلام والمعلومات غير التقليدية تتطلب مستوى اجتماعي وتعليمي لا يتوفر لأغلبية المواطنين في العالم وخاصة في ظل اتساع الفوارق الاجتماعية بين الطبقات داخل الدول الصناعية وداخل دول الجنوب، وكذلك بين الدول الصناعية ودول الجنوب.

وفي نفس الاتجاه يرى الأستاذ نيل NEEL الحاصل على جائزة نوبل أن حجم المنشورات العلمية قد فاق سنة ١٩٨٥ وحدها، كل ما نشر أثناء الفترة الممتدة ما بين عصر النهضة، وعام ١٩٧٦، في حين يذهب سكرايب SCHRAPE إلى القول بان طاقة استيعاب الإعلام العادية للفرد الواحد تقدر بحوالي ٨٠ ألف معلومة يومية.

وفي هذا السياق يجب أن نشير إلى أن الأشخاص في البلدان الصناعية ، معرضون لاستقبال مائتي ألف معلومة في اليوم الواحد وفضلا عن ذلك، فقد ارتفعت طاقة معالجة البيانات بالنسبة للسنتمر المكعب الواحد في أجهزة تسجيل الحسابات الإلكترونية، ب ٣٠ مليار مرة بينما انخفضت تكلفة معالجة البيانات ومدتها بصورة مذهلة، ذلك أن معالجة مليون عملية إعلامية أصبحت تكلف ٠،٠٦ دولار وتستغرق نصف ثانية، بعد ما كانت تستغرق عشر دقائق بتكلفة تقدر ب ٣٠٠ دولار. وهكذا

٥ https://www.legavox.fr/blog/futur-arbitre/nouvelles-technologies-droits-homme-dans-11994.htm

فإن سعر التكلفة انخفض ب ٣٠ ألف مرة عما كان عليه في السابق وأصبحت مدة المعالجة أقل ب ١٢٠٠٠ مرة.

انطلاقا من هذه المعطيات يمكن رصد مستويات وأبعاد الفجوة الرقمية على الشكل التالي:

المستويات

تحمل الفجوة الرقمية في طياتها العديد من الفجوات وفيما يلي بعض مستوياتها:

- فجوة تكنولوجية بين التقدم التكنولوجي للدول المتقدمة والدول النامية.
- فجوة المعرفة في تحصيل المعلومة وانتقالها بين الدول المتقدمة والدول النامية.
- فجوة في الاتصالات بين أسلوب وطرق الاتصالات مع تعددها وكثرتها في الدول المتقدمة عن الدول النامية.
- فجوة في التعليم بين التعلم وأساليب وطرق وأنشطة البحث العلمي والتطوير بين الدول المتقدمة والدول النامية.
- فجوة في الثقافة، في ثقافة المجتمع المتقدم الذي يهتم بالتكنولوجيا وعالم الكمبيوتر والإنترنت والاتصالات ويعتبره أداة علم وتعلم وعمل وبين الدول النامية التي تعتبره أداة رفاهية ولعب وتسلية.
- فجوة في العقل بين عقلية الإنسان الغربي الذي يفكر في العلم والعمل والتطوير والبحث والرغبة الدائمة في التغيير والتقدم، وبين الإنسان في الدول النامية وعدم الاهتمام بتحصيل العلم والبحث العلمي.
- فجوة في الحريات والديمقراطية وهي هوة كبيرة بين حرية التعبير وحرية الرأي والمشاركة في القرار في الدول المتقدمة عن الدول النامية.
- فجوة في التنظيمات والتشريعات فهناك نقص في بلادنا في التشريعات التي تخدم مجتمع المعلومات وبنية المعلومات وتجعلنا مؤهلين لبناء مجتمع المعلومات.

معالجات الفجوة الرقمية - حق من الحقوق الرقمية

تعتمد البنيه التحتية للمعلومات على منتجات التقنية المستمرة التطور مثل الهواتف والموبايل والنفاذ العريض والخدمات المرئية والمسموعة، وتلفزيون الأنترنت والبث التلفزيوني والاذاعي الرقمي وتلفزيون iptv وخدمات الـ ott والحوسبة السحابية والكبل المحوري، والاقمار الاصطناعية، وخطوط الاتصال البصريه fiber optics، وشبكات الموجات الدقيقة، واجهزة الاستقبال، اضافة الى التقدم في عمليات الحوسبة والمعلومات، وتقنيات الشبكات.

ولكن البنية التحتية لتقنية المعلومات تتجاوز المعدات والبرمجيات، انها تحتوي النظم التطبيقية، والنشاطات والعلاقات وادارة البيانات والمعلومات، وهناك المعلومات في حد ذاتها، بغض النظر عن الغرض منها او شكلها مثل قواعد البيانات العلمية او التجارية، وتسجيلات الصوت والصورة، وارشيف المكتبات، او وسائط اخرى، وهناك ايضا القوانين والاعراف، ووسائط الاتصال interfaces وشفرات البث التي تسهل التعامل بين الشبكات وتضمن الخصوصيات والامان للمعلومات التي تنقل عبر الشبكات، وأهم من ذلك كله «الانسان» الذي يعمل على تكوين المعلومات والاستفادة منها، وبناء التطبيقات والخدمات، والتدريب الضروري لتحقيق مستهدفات البنية المعلوماتية.

يمكن ان تساعد البنية المعلوماتية في تحسين الخدمات الصحية من خلال العلاج عن بعد telemedicine، اذ يربط الاطباء في المناطق النائية بإمكانيات ماديه أكبر، للتشاور فيما يخص التشخيصات الصعبة. فإذا توفر جهاز حاسوب وربط لاسلكي، يمكن تقديم قواعد بيانات بحثيه والاستفسار المباشر من خبير استشاري، واذا توفرت شبكات الالياف البصرية fiber optic فإن الخدمات الطبية البعدية، يمكن ان تشمل الفحص المرئي عن بعد، وخدمات كهذه تعتبر هبة ذات قيمة عالية لأطباء المناطق النائية. كما يمكن ان تساعد البنية المعلوماتية في جعل المصانع اكثر كفاءة، وتعجيل صناعة مواد جديده وتقديم خدمات افضل، وفتح وظائف جديده واسواق متجدده، وازدياد التجارة الداخلية والخارجية، وتسهيل انسياب المعلومات، وعلى الصعيد السياسي، يمكن استخدام البنية المعلوماتية لتعزيز المشاركة الديمقراطية للمواطنين من خلال خلق مؤتمرات الكترونيه للمشاركة الحرة والتفاعلية.

أنترنت الأشياء

Internet of Things - IOT

في ثمانينات و تسعينات القرن الماضي عاش العالم في عصر الحوسبة و الحواسب المكتبية و الشخصية و كانت هذه الموجة التي إستمرت في أوجها لمدة ١٥ سنة تقريباً هي طابع ذلك العصر حيث وصلنا الى مستوى ان يكون هنالك جهاز على كل مكتب و في كل منزل. و مع تطور المعالجات و الشاشات إنتقلنا إلى عصر التجوال Mobility حيث شكل ظهور الآي فون في مطلع ٢٠٠٧ إنطلاقة الحقبة الجديدة من التكنولوجيا و العصر الجديد للحوسبة. فمن ذلك الوقت و حتى اللحظة و نحن نحمل في جيوبنا ما يستطيع القيام بمهام تفوق تلك التي يقوم بها حاسب مكتبي ضخم يقبع على مكاتبنا قبل ١٠ سنوات. مما لا شك فيه أننا سنعيش في عصر الأجهزة المحمولة لعدة سنوات قادمة، و لكن هناك موجة ضخمة قادمة و بدأت تصلنا بعض من ملامحها منذ سنوات قليلة. نحن على وشك أن نعيش ما بات يعرف بعصر «إنترنت الأشياء» Internet Of Things أو ما يعرف إختصاراً بـ IoT

إنترنت الأشياء مصطلح برز حديثا ويُقصد به الجيل الجديد من الإنترنت الذي يتيح التفاهم بين الأجهزة المترابطة مع بعضها (عبر بروتوكول الإنترنت). وتشمل هذه الأجهزة والأدوات والمستشعرات والحساسات وأدوات الذكاء الاصطناعي المختلفة وغيرها. ويتخطى هذا التعريف المفهوم التقليدي وهو تواصل الأشخاص مع الحواسيب والهواتف الذكية عبر شبكة عالمية واحدة ومن خلال بروتوكول الإنترنت التقليدي المعروف. وما يميز إنترنت الأشياء أنها تتيح للإنسان التحرر من المكان، أي إن الشخص يستطيع التحكم في الأدوات من دون الحاجة إلى التواجد في مكان محدّد للتعامل مع جهاز معين.

تعريف انترنت الاشياء

ويُعرّف الاتحاد الدولي للاتصالات إنترنت الأشياء بأنه «بنية تحتية عالمية لمجتمع المعلومات تُمكن من تقديم الخدمات المتقدمة عن طريق الربط (المادي

والفعلي) بين الأشياء، استناداً إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الحالية والمتطورة القابلة للتشغيل البيني،» ويوفر هذا التعريف الأساسي الذي وضعه الاتحاد، ونُشر في ٤ يوليو ٢٠١٢، رؤية مفيدة ونقطة انطلاق سليمة نحو إجراء المزيد من التحليلات والأبحاث على إنترنت الأشياء. والشيء المهم هو أن الاتحاد يشير إلى أن إنترنت الأشياء هي «رؤية»، وليست تكنولوجيا منفردة، وأن «لها آثاراً تكنولوجية ومجتمعية.

توجد على وجه الكرة الأرضية أشياء أكثر مما يوجد من الناس–يختلف مجموع الأشياء التي يمكن أن تكون جزءاً من إنترنت الأشياء اختلافاً كبيراً حسب رؤية الخبراء. وبغض النظر عن العدد الدقيق، فهو عدد كبيرا وعلى سبيل المثال، فطبقاً لتقديرات مجموعة سيسكو لحلول قطاع الأعمال في مجال الإنترنت، سيتم ربط نحو عشرات المليارات من الاجهزة بالإنترنت بحلول سنة ٢٠٢٠. وتشمل هذه الأشياء الأجهزة المتنقلة، وعدادات مواقف السيارات، وأجهزة الثيرموستات وأجهزة رصد الدورة الدموية والإطارات والطرق والسيارات ورفوف المحلات التجارية الكبيرة ...الخ اي باختصار كل شيء يمكن ان يكون موصولا.

ما هي الأشياء

يُقصد بالأشياء هنا أي جهاز أو طرفية أو نحو ذلك يمكن تعريفه على الإنترنت من خلال إلصاق عنوان انترنت (IP) به مثل السيارة، والتلفاز ونظارات جوجل والأدوات المنزلية المختلفة كالثلاجة والغسالة وأجهزة الإنذار ومداخل العمارات وأجهزة التكييف، وتطول القائمة لتشمل كل شيء من الأشياء الأخرى كالسلع والمنتجات المتوفرة على رفوف المحلات التجارية.

كما تتمدد لتشمل أطواق الحيوانات في مزارع التربية وفي المحميات وفي البحار وحتى الأشجار وعناصر الغابات. والقاعدة في تعريف الأشياء «الإنترنتية» هو كل شيء يمكن أن تتعرف عليه شبكة الإنترنت من خلال بروتوكولات الإنترنت المعروفة. والإنسان في هذه الحالة هو المستفيد من كل هذه التفاهمات والإتصالات الشيئية. وبشيء من الخيال العلمي، يصبح الإنسان نفسه «شيئاً» إذا ما ألصق به أو بمحيطه عنوان إنترنت معين، كأن يُلصق به نظارة أو ساعة أو سوار أو ملابس الكترونية أو أجهزة أو معدّات طبية على أو داخل جسمه.

بعض الأرقام عن إنترنت الأشياء

نتحدث عن موجة ضخمة ستجعل كل شيء حولنا تقريباً متصل بالإنترنت لتحسين أداءه و أو حتى لتغيير طريقة تعاملنا معه بالكامل. و لكن ما هي الأرقام الحالية و المتوقعة لعالم إنترنت الأشياء و ما هي الفرص المتاحة للمصنعين و المطورين في هذا المجال. سأتركك مع بعض الإحصائيات المثيرة للإهتمام.

- بحلول ٢٠٢٠، سيكون حجم سوق إنترنت الأشياء أكبر من سوق الهواتف المحمولة و أجهزة الحاسب و الأجهزة اللوحية مجتمعين بمقدار الضعفين! حيث ستصل عدد أجهزة إنترنت الأشياء إلى ٢٥ مليار جهاز متصل بالإنترنت.
- «يتوقع أن تصل إيرادات سوق إنترنت الأشياء إلى أكثر من ٦٠٠ مليار دولار في عام ٢٠٢٠» عصر البيانات الضخمة Big Data سيعيش مستويات جديدة حيث ستولد الأجهزة في عالم إنترنت الأشياء بحلول ٢٠٢٠ ما يزيد عن ٤٠ ألف إكسا بايت من البيانات. ما حجم ضخامة هذا الرقم؟ ٤٠ ألف إكسا بايت = ٤٠ تريليون جيجا بايت، و هي المساحة التي تكفي لتسجيل كل الكلام الذي نطق به البشر صوتياً و بجودة عالية من عصر سيدنا آدم إلى يومنا هذا!
- الإستثمار في الشركات الناشئة في مجال إنترنت الأشياء تضاعف ١٠ مرات خلال الـ ٥ سنوات الماضية أتمتة المنازل و أنظمة المنازل الذكية سيكون أكبر سوق لإنترنت الأشياء في قطاع المستهلكين بنهاية ٢٠٢٠. بينما ستشكل أنظمة البنية التحتية أهم المشاريع الحكومية. تظل الشركات و قطاع الأعمال أكثر المنفقين على إنترنت الأشياء.
- قطاع الأعمال سيستثمر ٢٥٠ مليار دولار في تقنيات إنترنت الأشياء خلال الخمس سنوات القادمة. ٩٠٪ منها سيذهب للإستثمار في الأنظمة و البرمجيات التي تشغل هذه الأجهزة.
- كيف ستستثمر كافة القطاعات في إنترنت الأشياء ؟ القطاع الصناعي أكبر المستثمرين وأجرأهم في تبني التقنيات الجديدة.

سيناريوهات في عالم إنترنت الأشياء

إذا كانت الأرقام السابقة مخيفة و لكنها لم توصل لك كيف ستكون حياتنا اليومية في هذا العالم، فإليك هذا السيناريو المصور من منتجات «إنترنت الأشياء».

١. ستقيس ساعة معصمك الذكية في الصباح نبضات قلبك خلال نومك وتراقب جسدك وتوقظك باهتزازات مدروسة في معصمك وفق برنامج معد سلفاً؛ فتستيقظ في الوقت الصحيح دون صداع أو إعياء. وتعطي الساعة إشارة لسخان المياه ليعمل، وفور انتهائك من أخذ دش ساخن، تعطي ساعتك المضادة للمياه إشارة للغلاية كي تصنع الشاي.

٢. تخبرك الثلاجة بدرجة طزاجة كل صنف من أصناف الطعام على حدة، وما إذا كان هناك طعام أوشك أن يكون خارج مدة الصلاحية.

٣. تستيقظ صباحاً و تفرش أسنانك بإستخدام فرشاة الأسنان الذكية التي تخبرك كم من الوقت استخدمتها و هل قمت بتغطية جميع أنحاء فمك و نظفته بطريقة سليمة أم لا.

٤. تلبس ملابسك و تستعد للخروج من المنزل و لكنك تقف للحظات أمام المرآة الذكية التي تطلعك على حال الطقس و آخر الأخبار و معلومات عن حال الطريق. قد يمتد وقوفك لدقائق إذا قررت قراءة ملخص الأخبار أو متابعة تغريدات من تتابعهم على تويتر!

٥. يخبرك المقعد بدرجة حرارة جسدك، ويتصل بجهاز تكييف الهواء ليعطيك درجة الحرارة المناسبة، وفق برنامج محدد يساعد في توفير الكهرباء.

٦. يصلك في الوقت نفسه إشعار على الهاتف يخبرك بأن تتحرك الآن؛ لأنه تلقى بيانات من كاميرات مراقبة الطرق بوقوع حادث سير أدى لتعطل السيارات وارتباك المرور.

٧. تخرج من المنزل فتنطفئ الأجهزة غير المستخدمة توفيراً للطاقة.

٨. في الطريق لعملك تقف عند مقهى لتشتري قهوتك المفضلة و تطلب من البائع تعبئته في كوبك «الذكي» و ذلك ليخبرك الكوب بأن ما سكبه البائع لك هو فعلاً قهوتك المفضلة !!!

٩. قبل مغادرتك العمل عائداً للمنزل بعد يوم متعب وحار، تقوم بتشغيل المكيف في غرفة المعيشة من خلال تطبيق جهاز التكييف المرتبط بالإنترنت في منزلك.

١٠. وأنت في الطريق للمنزل تتوقف عند السوبر ماركت لشراء بعض الحاجيات، و لكنك لست متأكد مما إذا كان هناك ما يكفي من البيض في ثلاجة المنزل، فتفتح تطبيق «طبق البيض الذكي» الذي يرتبط بالإنترنت ليخبرك كم بيضة متبقية و فيما إذا كان بعضها سيفسد قريباً

١١. ابعد عودتك للمنزل، يعطيك جهاز «الأم الحنون» ملخص عن عائلتك، متى عاد أولادك من المدرسة، من منهم قام بتنظيف أسنانه، هل تناولت والدتك أدويتها في الموعد بل و تحضر لك كوب من القهوة أو الشاي لتناوله بعد القيلولة!

١٢. بعد أن ترتاح قليلاً، تقوم بإرتداء التي شيرت الرياضي المزود بمجسات تعمل على تحليل أداءك الرياضي و لياقتك القلبية و التنفسية بشكل دقيق و إرسالها لك عبر التطبيق الخاص بالتي شيرت!

١٣. أثناء ذلك تقوم ربة المنزل بإعداد طعام العشاء، و تستخدم في ذلك الوعاء الإلكتروني المتصل بالإنترنت و الذي يقترح عليها وصفات و أصناف من المأكولات و يقوم بتحديد الكمية الملائمة لكل طبق ترغب بإعداده.

١٤. في أثناء عودتك للمنزل من النادي يخبرك هاتفك بأن حاوية النفايات المتصلة بالإنترنت ممتلئة و أنه يتعين عليك إفراغها قبل الدخول للمنزل و قضاء الأمسية مع عائلتك.

١٥. تجلس مع عائلتك على مائدة العشاء وتتناول طبقك المفضل باستخدام الشوكة الذكية المتصلة بالإنترنت، و التي تتتبع نمط و طريقة أكلك و تساعدك على الأكل بشكل أبطأ و بطريقة صحية.

١٦. الآن و أنت تستعد للنوم، تقوم من خلال هاتفك بإغلاق جميع الأبواب الخارجية المزودة بأقفال إلكترونية مرتبطة بالإنترنت تسمح لك بتحديد أوقات القفل و الفتح أوتوماتيكياً و تحديد في حال حاول أي شخص فتح الباب بغيابك.

أن **السيناريوهات** السابقة ليست مستقبلية أو خيالية. جميع ما تم ذكره من منتجات تستطيع شراءها اليوم ، هذا ما يمكن لإنترنت الأشياء فعله اليوم لتغيير نمط حياتنا. تخيل ما يمكن لهذا المفهوم ان يغير في حياتنا بعد ٥ او ١٠ سنوات من الآن !

دور الحكومات وقطاعات التعليم

إن التوسع الحاصل في إنترنت الأشياء كان بقيادة القطاع الخاص مدفوعاً في الرغبة بالربحية والتنافسية بين منتجي التطبيقات والأجهزة الذكية.

ولا تتوفر حالياً تقديرات لحجم سوق إنترنت الأشياء إلا أن الأرقام الأولية تشير إلى حجم كبير وقابل للتوسع بشكل كبير. أما الحكومات التي تشكل جهة التنظيم والرقابة والتشريع داخل حدودها الوطنية فإنها ما زالت في طور التلمس لمعرفة أبعاد هذه الظاهرة وانعكاساتها الاقتصادية والاجتماعية وحتى السياسية. أي أن معظم دول العالم لم تبدأ بعد في رسم سياساتها تجاه التعامل مع إنترنت الأشياء والإفادة القصوى منها في بناء مجتمع المعلومات واقتصاد المعرفة. كلما بدأ الاهتمام الحكومي مبكراً. سَهُل تنظيم الاستخدام السلس والفعّال والمفيد لإنترنت الأشياء من قبل المواطنين والمؤسسات في عالم اقتصاد المعرفة ومجتمع المعلومات.

وكلما تأخر ذلك الاهتمام. صعبت عملية إدارة ومتابعة ظاهرة إنترنت الأشياء. ومن الأمثلة على ضرورة الاهتمام المبكر بهذه الظاهرة موضوع الخصوصية (أفراد ومؤسسات). وموضوع إعادة تعريف الحقوق المدنية وموضوع البيانات المفتوحة والبيانات الكبيرة والحوسبة السحابية والنقود الالكترونية وسياسات الاستثمار في البنية الأساسية ، وأهم من ذلك سياسات التعليم ومحو الأميّة الحاسوبيّة وغيرها من المواضيع المستجدة. كما لا تخفى التحديات التي ترافق الاستخدام الواسع لانترنت الأشياء. مثل اختفاء بعض الوظائف الخدمية. والتي تتطلب تعويضها بإيجاد فرص عمل في مجالات جديدة. وبمهارات مناسبة. وهذا من شأنه تحفيز الحكومات على ايلاء التدريب والتأهيل الاهتمام الكافي. المطلوب من حكومات الدول المتقدمة والنامية على حد سواء. فهو التوسع في تعزيز البنية

الأساسية للإنترنت وخاصة في ما يتعلق بمورد بروتوكول الإنترنت في الدولة. وتفعيل خطوط الفايبر وتعميم استخدامها . وعلى الشركات المعنية بالاتصالات الإسراع في تحديث مقاسمها لتزويد خدمات الجيل الرابع والخامس من خدمات الهاتف النقّال. كما أن من الأمور الواجب تنظيمها الانعكاسات الاجتماعية وحتى النفسية على الأفراد، والناتجة عن ظاهرة التفاهم المباشر بين الآلات والأجهزة والمعدّات. فالإنسان، وعلى مدى التاريخ، كان هو السيد والمسيطر وهو حلقة الوصل بين الأشياء والأجهزة. أما الآن فالأشياء تتصل وتتفاهم مع بعضها دون تدخل البشر وهذا يتطلب تغييراً كبيراً في السلوكيات. وعليه. فإن علماء الاجتماع وعلماء النفس ومن في حكمهم مدعوون لكي يعطوا هذا الموضوع أهميته التي يستحقها.

من سيتحكم بإنترنت الأشياء وكيف ستضمن حقوق الانسان الرقمية؟

على عكس العصرين السابقين عصر الحاسب وعصر الأجهزة المحمولة فإن إنترنت الأشياء ليست منتجاً أو نظاماً ستنتجه شركة و ستبيع منه لملايين المستهلكين. إنترنت الأشياء هو مفهوم جديد لكيفية عيشنا وإدارتنا لأعمالنا باستخدام شبكة الإنترنت. لذلك لن تجد شركة تسيطر على هذا السوق.

خاتمة

من الضروري أن تولي إدارات الإنترنت في الدول الاهتمام اللازم لإنترنت الأشياء وعقد اجتماعات للخبراء وورش عمل وحوارات وطنية لتحديد سرعة واتجاه التحرك نحو إنترنت الأشياء. إذ أن إنترنت الأشياء ليست ظاهرة طارئة كما قد يبدو، وانما هي واقع لمستقبل لم تكتمل معالمه بعد و لم تتشكل القاعدة الصلبة لانطلاقته الصاروخية المرتقبة، و لكن بالتأكيد أن هذا ما ستجلبه التكنولوجيا للبشرية. فهل نحن مستعدون له؟

مصادر ومراجع

http://misa.org/ [1]
https://smex.org[2]
https://www.ifex.org/digital_rights/ar/
https://www.ifex.org/palestine/ar/
. http://www.ar.smex.org/
– www.epic.org

المصدر، المركز الفلسطيني للتنمية والحريات الإعلامية (مدى)

http://www.dw.com/en/what-are-digital-rights/a-36703292
https://freedomhouse.org/report/freedom-net/freedom-net-2016
http://www.un.org/arabic/news/story.asp?newsID=20136#.
WapyRbIjG9K

التدريبات وعمل المجموعات للتعرف على الحقوق الرقمية-القوانين وبيئة العمل الاعلامي الرقمي

الجزء الأول:

التدريب -١-: التعرف على الحقوق الرقمية ومقارنتها بالحقوق الاصيلة للإنسان/ الاعلامي / الصحفي

الحقوق التي شرعتها ضمنتها القوانين الدولية / / الفرد بشكل عام وللإعلامي بشكل خاص		البيئة الفلسطينية
الحقوق -بشكل عام	الحقوق الرقمية او التي نشأت نتيجة للتطور التكنولوجي والانترنت (البيئة الرقمية)	وصف للوضع العام لكل حق من هذه الحقوق في فلسطين

تدريب - ٢ - تمييز الحقوق الرقمية والحقوق على شبكة الانترنت - -ما هي الحقوق الرقمية - ما هي الحقوق على الأنترنت

	الحقوق الرقمية بشكل عام		الحقوق على الأنترنت

١	الحقوق الاساسية التي تتعلق بالعمل الاعلامي ١. الحق في الحصول على المعلومات. ٢. الحق في التعبير عن الراي. ٣. الحق في الوصول / النفاذ للأنترنت ٤. الحق في الخصوصية. ٥. الحق في المجهولية وعدم الرقابة. ٦. الحق في اعلام وطني / اذاعة وتلفزيون ومصادر معلومات. ٧. الحق في بنية اتصالات وشبكة اتصالات رقمية متطورة تواكب تكنولوجيا العصر. ٨. الحق في التعلم والتدريب على التكنولوجيات الحديثة واستخداماتها. القوانين.	١	

الجزء الثاني:

تدريب - ٣ - تحليل للوضع الحالي للبيئة الفلسطينية وحالة الحقوق الرقمية في فلسطين

ما المخاطر التي تهدد الحقوق الرقمية ونقاط الضعف والمشاكل التي تعاني منها - الحقوق الرقمية		ما هي نقاط القوة والفرص المتاحة لضمان هذه الحقوق في فلسطين	
المخاطر والتهديدات	نقاط الضعف / المشاكل	الفرص المتاحة اما للحفاظ عليها / لضمانها / لتطويرها او لتحقيقها	نقاط القوة التي تتمتع فيها فلسطين في مجال الحقوق الرقمية

تدريب ٢ - ما هي القوانين التي تتناول هذه الحقوق او تؤثر فيها

فلسطينيا / سواء تم سنها او قيد التشريع

الحقوق الرقمية والحقوق على الأنترنت	القانون/ القوانين والتشريعات الفلسطينية التي تتعلق بها / تؤثر عليها سلبا ام ايجابا	اذكر قوانين دولية ذات الصلة
	١. القانون الاساسي ٢. قانون المطبوعات والنشر القديم / وقيد التعديل ٢٠١٧ ٣. قانون حق الحصول على المعلومات. (قيد الدراسة) ٤. قانون الاتصالات ١٩٩٥ وتعديلاته ٢٠٠٥. ٥. قانون الجرائم الالكترونية ٢٠١٧	◆ الاعلان العالمي لحقوق الانترنت إعلان حقوق للإنترنت. • Artide 19

تدريب ٣ - التعرف على المخاطر والخروقات التي قد يتعرض لها الاعلامي والصحفي والانتهاكات المحتملة للحقوق الرقمية

يشمل الجدول التالي على اهداف الامن الرقمي والاجراءات الاستراتيجية التي يجب ان يأخذها الصحفي بعين الاعتبار في عمله لضمان امنه الرقمي وحماية حقوقه / ومعرفتها

اذكر وعدد الجهات التي تشكل التهديد / للعاملين في الاعلام / / في بيئة العمل الاعلامي الرقمي / ويمكن ان تنتهك حقوقهم الرقمية		ما طبيعة الخطر التي تشكله على سلامة الصحفي / مؤسسته / حقوقه / معلوماته / اجهزته / وما هو شكل انتهاك الحقوق الرقمية للصحفي		معدات وادوات اتصال وعمل الصحفي كيف يمكن ان يحصل التهديد / الانتهاك للحقوق / كيف يمكن ان استعد كصحفي لامنع ذلك	الخلاصة الاستراتيجية ما هي الافعال والممارسات على المدى الطويل التي يمكن ان امارسها / / وماذا احقق اذا قمت بذلك	
وما هو القصد والهدف ، النية من الاذى	وما هي القدرات / الادوات التي لديه على احداث الاذى في الجانب الرقمي	مستوى الخطر ومدى الضرر الذي يمكن ان يتعرض له او يلحق بالصحفي	ما هي اشكال الاهمال او عدم الاحتياط التي يمكن ان تشكل نقطة الضعف	ما هو الاستعداد المطلوب والاحتياط لدى الصحفي لتجنب ذلك / ما هي نقطة القوة	اذكر الافعال والاستعدادات المطلوبة من قبل الاعلامي / حتى يتجلب هذا التهديد/ الخرق للحقوق او يمنعه	الاهداف والامن الذي يتحقق بها والحقوق التي يتم ضمانها

يشمل الجدول التالي على اهداف الامن الرقمي والاجراءات الاستراتيجية التي يجب ان يأخذها الصحفي بعين الاعتبار في عمله لضمان امنه الرقمي وحماية حقوقه /ومعرفتها

اولا: تقييم المخاطر الرقمية التي يمكن ان يتعرض لها الصحفيين

الوصف	مصادر الخطر / التهديد الذي يمكن ان يتعرض له الصحفي الجهة /المجموعة/ الفرد	طبيعة التهديد / الخطر وما هي القدرات / الادوات التي لديها على احداث الاذى	لماذا يشكل خطرا او تهديدا للصحفي وما هو القصد الهدف ،النية، لديه لإيذاء الصحفيين او المدونين	ما هو الشخص / الأداة / البرنامج / المعدات / الأدوات / المعلومات / التي يمكن ان تكون مستهدفه بشكل مباشر
١				
٢				

الوصف	مصادر الخطر / التهديد الذي يمكن ان (يتعرض له الصحفي/ الانتهاك لحقوقه الرقمية الجهة /المجموعة/ الفرد)	طبيعة التهديد الخطر وما هي القدرات /ما هي الاهداف التي قد تكون وراء هذا / التهديد / الانتهاك للحقوق /الادوات التي لديها على احداث الاذى	لماذا يشكل خطرا او تهديدا للصحفي وما هي هي اسباب ،النية، لديه لإيذاء الصحفيين او المدونين	ما هو الشخص / الأداة / المعلومات / الحقوق التي يمكن انتهاكها / البرنامج / المعدات / الأدوات / المعلومات / التي يمكن ان تكون مستهدفه بشكل مباشر
١	الحكومه / اجهزة الامن			
٢	الاحزاب / التنظيمات السياسية / اجهزة امنها			
٣	المسؤولين الحكوميين المتورطين في مخططات فساد			

٤	شركات خاصه متورطة في مخططات فساد			
٥	ممن يستعملون شبكات كمبيوتر خياليه مهمتها نشر البرمجيات الخبيثة، سرقة المعلومات، او تنظيم هجمات لقطع الخدمة			
٦	قراصنة الكمبيوتر			
٧	المتصيدون الوهميون			
٨	المخادعين			
٩	سبامرز اي الذين يقومون بأرسال نفس الرساله بطريقه اعتباطيه الى عدد كبير من الناس من خلال الانترنت			
١٠	شركات تدير انظمة الاتصالات			
١١	شركة ادارة وتوزيع الانترنت			
١٢	الشركات العالمية / مثل جوجل وفيسبوك			
	الصحفيون ومؤسسات الاعلام			
	شركات التامين			

التهديد		معدات وادوات اتصال وعمل الصحفي		الخطر	الاستراتيجيه	
النيه او القصد	القدره	ما هي اشكال الاهمال او عدم الاحتياط التي يمكن ان تشكل نقطة الضعف	الاستعداد المطلوب والاحتياط لدى الصحفي نقطة القوه	مستوى الخطر ومدى الضرر الذي يمكن ان يلحق بالصحفي	الاهداف	الافعال
القضاء على المعلومات الموجوده على كمبيوتر الصحفي او المدون و التي ممكن ان تدين الجماعات	نعم، خلاياها قادره على الدخول الى غرف الاخبار او السكن الخاصه لتدمير الكمبيوتر الذي يحتوي على المعلومات	لا يتطلب الكمبيوتر على كلمه سر لتشغيله، من السهل نسبياً الوصول الى المكتب، ليست هنالك نسخة معلومات احتياطيه، المعلومات غير مشفره	هنالك تواصل جيد بين المحرر و المراسل	شديد، خطر الحاق ضرر جسيم جداً	حماية المعلومات الموجوده في تقرير عن الفساد على مستوى السلطات المحليه و ارتباطها مع الجريمه المنظمه	وضع قواعد للدخول الى المكتب، انشأ كلمة سر للكمبيوتر، اعمل ترميز للمعلومات احتفظ بنسخه احتياطيه من المعلومات بعيداً عن المكتب

الحصول على المعلومات التي بحوزة الصحفي او المدون من خلال مراقبة نشاط ا م على الانترنيت	نعم، خبراء الكمبيوتر يعملون لصالح المسؤول الفاسد لرصد نشاط الصحفي او المدون على الانترنيت	يستخدم الصحفي المتصفحات غير الامنه وفي بعض الاحيان في تغطيته للاحداث يرسل الملاحظات عن طريق البريد الالكتروني او من مقاهي النت	عادة ما يستعمل الكمبيوتر الموجود في مكتبه والمحمي بجدران حمايه، يستخدم اوت لوك في تواصله مع المحرر او المصادر	يكون مستوى الخطر متوسط عندما يكون الصحفي متواجد في المكتب، و لكن يزداد الى عالي عند الذهاب الى مقاهي النت و ارسال الرسائل من هناك	تحسين عادات الامان عند تصفح الانترنيت واثناء كتابة الملاحظات الى وسائل الاعلام او نشرها على المدونه	أرسال الملاحظات فقط من خلال البريد الالكتروني المحمي ب https ويفضل استخدام متصفحات فاير فوكس او كروم، عدم استخدام انترنيت اكسبلورر، تجنب الذهاب الى نفس مقهى الانترنيت عندما تكون خارج المكتب، احصل على الانترنيت لاسلكيا من USB

سرقة الهواتف النقاله	نعم، المجموعه تقوم بسرقة الهواتف النقاله في الشارع و اماكن النقل العام	يحتوي الهاتف على بيانات العمل و البيانات الشخصيه ، لايحتوي على كلمة سر او PIN خزن كلمات السر على الهاتف، خزن قائمة الاتصال و المصادر على الهاتف		مستوى الخطر عالي، خطر نتيجة لفقدان الهاتف، اذا ماوضعت الجماعات الاجراميه يدها على المعلومات فأن الصحفي و المصادر قد يكونون معرضين للخطر	حماية المعلومات الموجوده على الهاتف للحد من الاثار السلبيه في حالة فقدانه او سرقته	حماية الهاتف الخلوي بأمتلاك كلمة سر ، PIN حذف المعلومات الشخصيه التي قد تعرض الصحفي او المدون الى الخطر، احتفظ عن ظهر قلب البيانات القادمه من مصادر سريه، وظف مبرمج ليقوم بأزالة المعلومات او تحديد موع الجهاز عن بعد

نقل الصحفي او المدون الى مكان ما و الاعداد للهجوم عليه او عليها	نعم، فريق من مهندسي الكمبيوتر ممن يعملون لصالح ظابط فاسد او مجموعه اجراميه و يحاولون معرفة العنوان الشخصي على الانترنيت للصحفي او المدون	يستخدم الصحفي خدمات البريد الالكتروني التي لاتخفي عنوانه الشخصي و من ثم يقوم بطلب او مراسلة المصادر السريه و التي قد تكون مراقبه	الصحفي لديه علاقات قويه مع مصادر سريه و لكنه لازال يستخدم حسابات الكترونيه غير امنه في اتصالاته معهم	مستوى عال او شديد، الفريق التقني يعمل على ايجاد العنوان الشخصي الالكتروني و اعتراض رسائل البريد الالكتروني	حماية الموقع الشخصي الالكتروني لمنع ايجاد معرفة اماكن الصحفيين	عدم استخدام البريد الالكتروني غير الامن ، استعمال Gmail ، اخفاء العنوان الالكتروني الشخصي، و فتح حساب اخر على منصة Tor